NHRC
اللجنة الوطنية لحقوق الإنسان
National Human Rights Committee

تقرير

اللجنة الوطنية لحقوق الإنسان

بشأن أوضاع حقوق الإنسان في دولة قطر ونتائج أعمال اللجنة

(لعام 2013)

خطابي حضرة صاحب السمو الأمير الوالد وسمو أمير دولة قطر بمناسبة تولي الحكم في دولة قطر

رصدت اللجنة الوطنية لحقوق الانسان خلال الفترة التي أُعدت فيه تقريرها السنوي لعام 2013 ما جاء في خطابي حضرة صاحب السمو الأمير الوالد وحضرة صاحب السمو أمير دولة قطر حيث جاء الأول متضمناً تنازل حضرة صاحب السمو الأمير الوالد لمقاليد الحكم في دولة قطر لحضرة صاحب السمو أمير دولة قطر ، فقد تطرق سمو الأمير الوالد في خطابه للمواطنين لبعض الجوانب المتعلقة بحقوق الإنسان ، تلخصت في دعوته المواطنين بالعبور إلى مرحلة جديدة تمليها عليهم مصلحة الوطن يتولى فيها جيل جديد المسؤولية بطاقاتهم المتوثبة وأفكارهم الخلاقة ، الأمر الذي يدعو فيه الشعب القطري للعمل بتفاني في المرحلة القادمة من أجل بلدهم .

كما دعى سمو الأمير الوالد في خطابه لأبناء شعبه إلى ضرورة العلم والعمل ، حيث قال: " فليكن العلم هو النبراس الذي ينير طريقكم ويعينكم في صناعة مستقبل الوطن على خير وجه، فبالعلم تتخرج الأجيال القادرة على تحمل المسؤولية " ، وأضاف أيضاً " وليكن العمل الجاد المخلص ديدنكم في خدمة وطنكم بعيداً عن الاتكالية والتراخي والركون إلى الواقع فلا تبنى الأوطان لأجيال الحاضر والمستقبل إلا بجهد أبنائها وسهرهم ولاتصان من الأطماع وتحمى من المخاطر إلا بعرقهم وتضحياتهم "، مرسخاً في ذلك ما جاء في الدستور القطري من حقوق أقرها سموه أثناء عهده .

كما وجه سمو أمير دولة قطر خطاباً للمواطنين بعد توليه الحكم تحدث فيه عن الخطوط العريضة لسياسته التي سوف يتبعها في الدولة وما يتمناه للشعب القطري الكريم معقباً على بعض الجوانب المتعلقة بحقوق الإنسان في دولة قطر، أهمها التركيز على الاستثمار في الانسان، فالشعب القطري على سلم أولويات الدولة ويشمل ذلك الاستثمار الانسان والمجتمع والاقتصاد والسياسة والهوية الثقافية، كما دعا إلى تنمية الانسان والاستثمار فيه في مجالات التعليم والصحة والبنية التحتية فهو الثروة الأهم التي يقاس بها نجاح التنمية في الدول، كما ذكر أن دولة قطر لاتزال تضع الاستثمارات بعيدة الأمد لضمان العيش الكريم للأجيال القادمة في الدولة .

كما حث أمير قطر في خطابه على ضرورة تطوير الانسان من خلال الارتقاء في مجالات الصحة والتعليم والثقافة والرياضة وذلك بإستثمار الجهد والمال لتحقيق نتائج ملائمة ترتقي بالدولة في ضوء حسن الاداء، وتطرق أيضاً للمعالجة الفورية لحالات سوء التخطيط أو سوء الادارة أو سوء الاداء بشكل عام أو أي من الامور التي لا يجوز التستر عليها والا اعتبر ذلك إفساد للمجتمع وللمؤسسات، كما وجه الموظف العام إلى ضرورة القيام بواجباته تجاه المجتمع والدولة لضمان الحقوق العامة .

القسم الأول

التطورات على صعيد التشريع الوطني والاتفاقيات الدولية

ترصد اللجنة في هذا القسم الحركة التشريعية الوطنية التي تصدر في الدولة خلال فترة هذا التقرير، كما نتطرق في هذا القسم إلى بيان موقف دولة قطر من الانضمام إلى اتفاقيات حقوق الانسان على المستوى الإقليمي أو على المستوى الدولي، كما نتعرض في هذا القسم من التقرير إلى الفعاليات التي تستضيفها أو تنظمها دولة قطر.

وسوف نتناول في هذا القسم ما تم رصده من تطورات في الموضوعات المشار إليها أعلاه على النحو الآتي :

أولاً : التطورات على الصعيد التشريعي :

1. القوانين والمراسيم بقوانين :

رصدت اللجنة ثلاثة قوانين هم :

أ- القانون رقم (2) لسنة 2013 بتعديل بعض أحكام القانون رقم (10) لسنة 1987 بشأن أملاك الدولة العامة والخاصة

ترى اللجنة أن هذا القانون يدعم الحق في الملكية الخاصة عندما نص على أن شهادة حيازة الأراضي الزراعية هي سند الحيازة ، كما أنه يحمي الأراضي المخصصة للاستغلال في النشاط الزراعي من التبوير أو الاستغلال في نشاط مغاير عندما نص على عدم جواز تغيير النشاط الزراعي للأراضي الزراعية إلى نشاط آخر ، مقرراً الغرامة والازالة للمخالف ،بما يعمل على الحفاظ على الرقعة الزراعية ،ويساهم بالتالي في التنمية الزراعية.

ب- القانون رقم (7) لسنة 2013 بشأن التأمين الصحي الاجتماعي

رصدت اللجنة صدور القانون رقم 7 لسنة 2013 بشأن التأمين الصحي والمتعلق بحقوق الانسان ، وترى اللجنة أن من الأفضل لو تضمن هذا القانون النص على نظام العلاج بالخارج ، بما يقلل الاعتماد على قرارات اللجنة الطبية والحصول على موافقتها للسفر للعلاج بالخارج ، حيث أن ذلك يضع الحلول اللازمة لتلافي المشكلات المتكررة والشكاوى المستمرة من لجنة العلاج بالخارج ومكاتبها الخارجية ، والتي رصدتها اللجنة الوطنية لحقوق الانسان في تقاريرها المتعاقبة .

ويمكن القول في هذا السياق بأن قلة عدد القوانين الصادرة خلال النصف الاول من عام 2013 وإن كان أمراً منطقياً في ضوء صدور العديد من التشريعات بعد العمل بالدستور، سواءً كانت هذه التشريعات مستحدثة تطبيقاً لأحكام الدستور أو تعديلاً لتشريعاتٍ قائمة حتى تتفق وما أورده الدستور من أحكامٍ تدعم دولة المؤسسات .

وحيث أن هذا المسلك في التريث في إصدار القوانين هو أمرٌ محمود في ضوء أن حزمة التشريعات التي صدرت خلال الفترة التي صاحبت إصدار الدستور والتي أعقبته يتعين أن تأخذ فرصتها في التطبيق والنقاش القانوني والمجتمعي ، حتى تأتى أية تعديلات تُدخل عليها متفقة وحاجات المجتمع ، ومتسقة مع دولة المؤسسات والقانون التي تمكن الدولة من تقلد المكانة اللائقة بها على المستويين الإقليمي والدولي .

ولابد من الإشارة أن هناك عدة تشريعاتٍ ترى اللجنة ضرورة أن تأخذ دورها سريعاً سواءً في التعديل أو التنظيم الجديد ، سواءً تلك المتعلقة بالانتخابات أو تلك المتعلقة بالعمل ، لما لها من تأثيرٍ سواءً على المواطن القطري أو الوافد ، خصوصاً وأن الدولة مقبلة على انتخابات مجلس الشورى وما يستلزمه ذلك من استحقاقات تشريعية لعل أهمها إصدار القانون الذى يحدد نظام الانتخاب وشروط الناخب، كما أن تنظيم الدولة لبطولتي كأس العالم لكرة اليد 2015 وكأس العالم لكرة القدم 2022 وإن كان يعكس تقدير المجتمع الدولي للتطور القانوني والحضاري للدولة ، إلا أنه يلقى عليها بعبء تنظيم العديد من الأمور التي تتأثر ولاشك بتحملها مسؤولية هذا التنظيم، ويتعين التعاطي مع هذين الاستحقاقين بما يدعم حسن تنظيمهما، لا بما يؤثر على كليهما.

وفى إطار هذا النظر فقد رصدت اللجنة ما قام به مجلس الوزراء من فتح باب النقاش حول التعديلات المتطلبة على قانونين هامين ، هما قانون التقاعد والمعاشات رقم 24 لسنة 2002م ، وقانون إدارة الموارد البشرية رقم 8 لسنة 2009م ، ونظراً لارتباط كلا القانونين الوثيق بحقوق الإنسان الأول باعتباره متعلقاً بالحق في حياة كريمة، والثاني لارتباطه بحق العمل .

ولازالت اللجنة توصي بمرئياتها نحو تعديل قانون إدارة الموارد البشرية ، أهمها :

1- إضافة نص خاص إلى أحكام قانون إدارة الموارد البشرية بشأن التفويض في الاختصاصات لإعطاء مرونة في إصدارات القرارات .
2- تعديل فئات العلاوة الاجتماعية لتصبح بذات الفئات المقررة للعسكريين على سندٍ من أن العلاوة الاجتماعية ترتبط بالمواطنة ولا ترتبط بالوظيفة .
3- تعديل العلاوة الدورية لتصبح بفئات مالية ثابتة ومتدرجة حسب الدرجة المالية التي يشغلها الموظف القطري بدلاً من النسب المئوية المنصوص عليها حالياً.
4- توحيد جدول الدرجات والرواتب لكافة موظفي الجهات الحكومية في الجهات الإشرافية والتشغيلية .
5- زيادة بدل التمثيل بما يتناسب مع تكلفة أعباء المعيشة بالدول الأخرى .
6- استمرار صرف بدل السكن بالنسبة للزوجة الموظفة لدى تخصيص سكن حكومي للزوج الموظف .

7- تقرير صرف بدل الأثاث أكثر من مرة للموظف طوال مدة خدمته الوظيفية بعد انقضاء مدة الاستهلاك المقررة بالقانون وقدرها (أربع سنوات).

8- تعديل أحكام ساعتي الرضاعة لتصبح لمدة سنتين بدلا من سنة واحدة بما يتفق و أحكام الشريعة الإسلامية .

9- تعويض الموظف حال استدعائه من الإجازة الدورية بمنحه تذاكر السفر وتكلفة المبالغ التي تكبدها نتيجة لاستدعائه شاملة تكلفة الفنادق والإقامة، أو إلغاء الحكم الذي يقضي بجواز الاستدعاء من الإجازة .

10- وضع نظام لإثابة الموظف القطري حال التحاقه بدورات تدريبية داخل الدولة لتشجيع الموظفين على المشاركة في هذه الدورات ولتوفير الجهد والمال الذي تتحمله الدولة في الدورات الخارجية المماثلة .

11- إعادة ترتيب المواد أرقام 96، 97، 98، لتكون المادة (98) قبل المادتين 96، 97 حيث إنها تقرر صرف منحة الإجازة الدورية ولا يستساغ أن المادة (97) بما تضمنته من حكم فرعي لصرف المنحة حالة حرمان الموظف من القيام بالإجازة سابقة للحكم الأصلي الوارد في المادة (97).

12- أن يصرف للزوج راتب إجمالي في حالة مرافقة الزوجة في المهمات الرسمية والدورات التدريبية فقط مع حذف الحالات الأخرى التي تقدرها جهة العمل تجنباً لإساءة استعمال هذا الحق .

13- أنه مع اقتناع اللجنة بأن أي قانون له دور تنظيمي ودور اجتماعي، فإنها ترى ضرورة إعادة صياغة جدول الرواتب الملحق بقانون إدارة الموارد البشرية ليصبح جدولاً واحداً للمواطن والوافد ، تطبيقاً لمبدأ هام من مبادئ حقوق الإنسان هو عدم جواز التمييز في الأجر بين من يقومون بذات العمل، مع وضع مسمى خاص للزيادة المقررة للقطريين بقرار ولي العهد ونائب أمير دولة قطر رقم 50 لسنة 2011م بهدف البُعد عن التمييز بينهم وبين المقيمين في جدول المرتبات.

ومن الجدير بالذكر هنا الإشارة إلى أن اللجنة الوطنية لحقوق الإنسان رصدت أخذ الجهات المختصة بالعديد من هذه التوصيات بما يؤكد أن اللجنة تسير بخطى ثابتة ومستمرة في الدعوة إلى الأخذ بحقوق الإنسان بما يتفق وقيم المجتمع وثوابته وتطلعات مواطنيه، وأن القيادة السياسية تقدم للجنة أقصى درجات الدعم بعدة طرق لعل أهمها الأخذ باقتراحاتها و مرئياتها على النحو المشار إليه .

أما بالنسبة لقانون التقاعد والمعاشات فإن اللجنة ترى أن مراعاة حقوق الإنسان تقتضي ضرورة أن تشتمل التعديلات التي ستدخل عليه على ما يلي :

- العمل على إيجاد علاج لحالة من انتهت خدمتهم قبل العمل بالقانون المشار إليه، والذين قضت المادة الرابعة من القانون بإخراجهم من مظلته التأمينية.
- إلغاء التمييز المنصوص عليه في المادة 16 من القانون، بين ما تستحقه الزوجة في معاش زوجها، وعدم إستحقاق الزوج في معاش زوجته المتوفاه .
- العمل على إلغاء النصوص التي تسقط حق الموظف في الحصول على مكافأة نهاية الخدمة عند استحقاق معاش تقاعدي.
- جعل متوسط الأجر الذى يحسب عليه المعاش هو متوسط آخر عامين بدلاً من آخر خمسة أعوام، حتى لا يكون الفارق بين راتب المواطن ومعاشه التقاعدي كبيراً.

إلا أنه ينبغي الإشارة إلى أن اللجنة ترى أن القانونين المشار إليهما سلفاً لهما تأثير مباشر على قطاع عريض من المواطنين، ومن ثم فإن استطالة أمد مناقشة التعديلات اللازم إدخالها عليهما لفترة طويلة يؤثر ولا شك على المواطن سواءً في عمله أو عند تقاعده، ومع ذلك فإن اللجنة ترى أنه إذا كان التأخير في إصدار تعديلات قانون إدارة الموارد

البشرية يمكن تبريره بانتظار تنفيذ ما دعا إليه حضرة صاحب السمو أمير دولة قطر من ضرورة إعادة تنظيم الوحدات الإدارية بالدولة للقضاء على التعارض والتداخل في الاختصاصات بين إدارات تابعة لوزارات وجهات مختلفة، إلا أن ذلك لا يبرر عدم إصدار اللائحة التنفيذية لذلك القانون حتى الآن، مع ما يؤدي إليه ذلك من مشاكل في التطبيق واختلاف بين الجهات المختلفة في فهم وتنفيذ نصوص القانون، كما أن ذلك لا يبرر أيضاً التأخير في إصدار تعديلات قانون التقاعد والمعاشات مع ما يمثله من مساس بفئة في أشد الاحتياج لدعم الدولة هي فئة المتقاعدين وأصحاب المعاشات، ومن ثم ترى اللجنة ضرورة الإسراع في إصدار هذا القانون .

2 . الأوامر والقرارات الأميرية :

أ- القرار الأميري رقم (4) لسنة 2013 بتشكيل مجلس الوزراء

رصدت اللجنة خلال الفترة التي يغطيها التقرير وبالتحديد في تاريخ 26 يونيو 2013 ، صدور الامر الاميري رقم (4) لسنة 2013 بتشكيل مجلس الوزراء ، الأمر الذي يبين مدى سلامة وسرعة واستمرار سير العملية السياسية في دولة قطر بالشكل الملائم خلال فترة قصيرة ووجيزة بعد تنازل سمو الأمير الوالد الشيخ / حمد بن خليفة آل ثاني عن الحكم في دولة قطر .

ب- القرار الأميري رقم (7) لسنة 2013 بإنشاء المجلس القطري للتخصصات الصحية

ترى اللجنة أن القرار المذكور يأتي في إطار حرص دولة قطر على تطوير المنظومة الصحية للدولة ، باعتبارها أحد ركائز التنمية والنهضة الشاملة .

ج- القرار أميري رقم (70) لسنة 2013 بمد مدة مجلس الشورى

ترى اللجنة أهمية طرح مشروع القانون المنظم للعملية الانتخابية للحوار المجتمعي قبل صدوره وذلك حتى يأتي ملبياً لطموحات الشعب القطري ، ومحققاً لآماله في المشاركة في الحياة التشريعية عن طريق انتخاب ممثلين له ، خصوصاً وأن الواقع السياسي لبعض الدول المجاورة تضمن حدوث مشكلات عديدة ناتجة عن عدم مراعاة مثل هذه القوانين متطلبات المجتمع .

على أن يكون ذلك في أسرع وقت حرصاً على ممارسة الديمقراطية بانتخاب أعضاء مجلس الشورى عن طريق الاقتراع الحر المباشر ، بما ينعكس ايجابيا على الحياة السياسية بالدولة .

د - القرار الأميري رقم (94) لسنة 2013 بالموافقة على إنشاء مؤسسة مركز حكم القانون ومكافحة الفساد

ترى اللجنة أن هذا القرار على قدر كبير من الأهمية ويأتي تدعيماً وتعزيزاً لاتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد التي انضمت إليها الدولة في 2007 ، وفي إطار حرص الدولة على العمل الجاد لمكافحة الفساد ، وإرساء دعائم وركائز دولة القانون ، بما ينعكس ايجابياً على سمعة الدولة وتصنيفها الدولي في مكافحة الفساد والشفافية ، ومن ثم تشيد اللجنة بمثل هذه القرارات .

3 . قرارات مجلس الوزراء والقرارات الوزارية :

بداية فقد رصدت اللجنة صدور عدة قرارات من مجلس الوزراء بسريان أحكام القانون رقم (24) لسنة 2002 بشأن التقاعد والمعاشات على العاملين القطريين بمؤسسات خاصة وجمعيات وشركات ، وترى اللجنة الوطنية لحقوق الإنسان أن هذا الاتجاه هو اتجاه محمود لارتباط هذا القانون بحقوق الإنسان من الحق في حياة كريمة ، وان التوسع في مد مظلة القانون المذكور أنفاً لتشمل العاملين بالمؤسسات الخاصة والشركات والجمعيات يعمل على تعزيز وحماية هذا الحق (مع مراعاة توصيات اللجنة السابق الإشارة إليها عند تعديل القانون المذكور) .

أ- قرار رئيس مجلس الوزراء رقم (13) لسنة 2013م بإنشاء وتشكيل اللجنة الفنية لتشجيع القطاع الخاص للمشاركة في مشروعات الأمن الغذائي - المعدل بقرار رئيس مجلس الوزراء رقم (17) لسنة 2013 وقرار رئيس مجلس الوزراء رقم (14) لسنة 2013م بإنشاء وتشكيل اللجنة العليا لتشجيع القطاع الخاص للمشاركة في مشروعات الأمن الغذائي .

وترى اللجنة أنه ومما لاشك فيه أن مشاركة القطاع الخاص في المشروعات الاقتصادية وذات الطابع الوطني والاستراتيجي لا سيما في مجال الأمن الغذائي ، أصبح من الضرورات في الوقت الحاضر ، ومن ثم تشجع اللجنة الجهود الرامية إلى الاهتمام بتشجيع مشاركة القطاع الخاص في التنمية الاقتصادية وبصفة خاصة في مشاريع الأمن الغذائي ، باعتبارها من المشاريع الحيوية والهامة مع تقديم الدعم اللازم لها ، وذلك في سبيل تحقيق أكبر قدر ممكن من الاكتفاء الذاتي في مجال الغذاء لأهميته من ناحية الأمن القومي .

ب- قرار رئيس مجلس الوزراء رقم (15) لسنة 2013م بإنشاء وتشكيل لجنة دراسة أسباب ارتفاع تكاليف المشاريع

رصدت اللجنة الوطنية لحقوق الإنسان ما أثير أكثر من مرة من أن ارتفاع تكلفة المشاريع في دولة قطر مقارنة بالدول المماثلة حيث أصبح ظاهرة تستحق الدراسة والبحث ، ومن ثم فإنها تثمن صدور هذا القرار حفاظاً على المال العام ودرءاً لشبهة إهداره ، وصيانةً لموارد الدولة الاقتصادية ، سيما في ظل النهضة العمرانية الشاملة التي تشهدها البلاد ، ووجود العديد من مشروعات النهضة في كافة المجالات المختلفة ، بما يستلزم تنفيذ وانجاز هذه المشروعات النهضوية بشكل مدروس وبتكاليف واقعية غير مغالى فيها .

ج- قرار مجلس الوزراء رقم (29) لسنة 2013 بتشكيل لجنة التظلمات المتعلقة بنزع ملكية العقارات للمنفعة العامة وتعيين اختصاصاتها

نص القرار في مادته الأولى على أن اللجنة تُشكل بوزارة البلدية والتخطيط العمراني وتضم في عضويتها قاضيين من قضاة محكمة الاستئناف ، وأهم اختصاصاتها الفصل في تظلمات قيمة التعويضات الخاصة بنزع ملكية العقارات أو الاستيلاء المؤقت عليها للمنفعة العامة.

وتستحسن اللجنة الوطنية لحقوق الإنسان صدور هذا القرار بما تضمنه من النص على وجود قاضيين من قضاة محكمة الاستئناف، يختارهما رئيس المجلس الأعلى للقضاء، يكون أحدهما رئيساً للجنة والآخر نائباً للرئيس، وذلك ضماناً وتعزيزاً لصون وحماية الحق في الملكية ، وتحقيقاً للتوازن بين الحق في الملكية الفردية ومبررات واعتبارات المصلحة العامة والصالح العام للمجتمع .

إلا أن اللجنة رغم ذلك تبقى لها ملاحظة على القرار المذكور ، إذ كانت تأمل أن تكون هذه اللجنة مستقلة غير تابعة لوزير البلدية والتخطيط العمراني ، تحقيقاً لمزيد من الشفافية والاستقلال عن الجهة الإدارية ، وحتى تستطيع القيام بدورها بحيادية تامة وفاعلية.

د- قرار وزير الصحة الأمين العام للمجلس الأعلى للصحة رقم (10) لسنة 2013 بتنظيم استيراد تداول الأدوية

تثمن اللجنة الوطنية لحقوق الإنسان القرار المذكور ، لمواجهة ظاهرة الغش في الأدوية ، أو تداول أدوية غير مسجلة ، أو مجهولة المصدر التي باتت ظاهرة دولية وما يشكله ذلك الأمر من خطر داهم على صحة الإنسان ، وما قد يؤدي إليه من عواقب قد تصل إلى الوفاة أو الإصابة بعاهات مستديمة ، أو أمراض مزمنة ، وهو ما كان يستدعي تنظيم استيراد وتداول الأدوية على النحو الوارد بالقرار.

هـ- قرار وزير الصحة العامة رقم (22) لسنة 2013 بإصدار اللائحة التنفيذية للقانون رقم (7) لسنة 2013 بشأن نظام التأمين الصحي الاجتماعي.

تشيد اللجنة الوطنية لحقوق الإنسان بسرعة إصدار اللائحة التنفيذية لقانون التأمين الصحي الاجتماعي ، وتهيب بجميع الجهات القائمة على تنفيذ هذا القانون ولائحته التنفيذية عدم وضع أية صعوبات أو عراقيل عملية ، تؤدي إلى الإثقال أو الصعوبة على المنتفعين بأحكامه سواء من المواطنين أو الوافدين ، بما قد يؤدي إلى عدم تحقيق الغاية المبتغاة والهدف من القانون كأحد ركائز حماية وتعزيز الحق في الصحة.

و- قرار وزير الصحة العامة رقم (25) لسنة 2013 بتعديل بعض أحكام القرار الوزاري رقم (9) لسنة 1987 بالشروط والمواصفات والتجهيزات الصحية الواجب توافرها في العيادات الخاصة

وقد نص في هذا القرار على أن يستبدل بنص البند المادة (2/بند2) من القرار الوزاري رقم (9) لسنة 1987 المشار إليه، النص التالي : "أن تكون العيادة غير متصلة اتصالاً مباشراً أو غير مباشر بأي مسكن " وبالتالي فإن اللجنة تثمن صدور مثل هذا القرار الذي يساهم في وضع الضوابط والشروط الخاصة بالعيادات الخاصة بما يضمن الحفاظ على الصحة العامة ،وكذا السكينة العامة .

ز- قرارات وزير الشؤون الاجتماعية

- القرار رقم (4) لسنة 2013 بالموافقة على تسجيل وشهر مؤسسة سعيد بن سالم البنعيد المهندي الخيرية (عطاء) .
- القرار رقم (6) لسنة 2013 بالموافقة على تسجيل وشهر مؤسسة ناصر بن جاسم آل ثاني الخيرية (دار البر) .
- القرار رقم (7) لسنة 2013 بالموافقة على تسجيل وشهر مؤسسة الشيخ فيصل بن فهد آل ثاني الخيرية .

تؤكد اللجنة على أهمية مثل هذه المؤسسات لتحقيق الأهداف والأغراض الخاصة بالعمل الاجتماعي ، من تحقيق للتكافل ، وتقديم العون لذوي الحاجات ، وتقديم الرعاية للفئات المستحقة بما يساهم في تعزيز وحماية حقوق الإنسان الاجتماعية والاقتصادية .

ح- قرار وزير البيئة رقم (116) لسنة 2013 بإصدار التعليمات الوطنية للحماية من الأشعة الكهرومغناطيسية المنبعثة من الأجهزة العاملة بالترددات الراديوية

ترى اللجنة أن القرار المذكور يأتي ضمن إطار الجهود المبذولة للحفاظ على الصحة العامة بكفالة بيئة نظيفة صحية ، حيث أن التجهيزات أو الأجهزة التي تصدر عنها مجالات ترددات راديوية لها آثار سلبية ومن ثم تستحسن اللجنة صدور مثل هذا القرار التنظيمي لحماية الجمهور والعاملين في ذات المجال .

ثانياً : التطور على صعيد الاتفاقيات الدولية :

أ- المرسوم رقم (14) لسنة 2013 بالموافقة على انضمام دولة قطر إلى اتفاقية تسجيل الأجسام المطلقة في الفضاء الخارجي

اعتمدت الاتفاقية المذكورة من الجمعية العامة للأمم المتحدة في قرارها 3235 (د-29) المؤرخ 12 تشرين الثاني/ نوفمبر 1974،حيث تعترف الدول الأطراف فيها بما للإنسانية جمعاء من مصلحة مشتركة في تشجيع استكشاف الفضاء الخارجي واستخدامه في الأغراض السلمية.

والاتفاقية وإن لم تكن وثيقة الصلة بحقوق الانسان ، إلا أن اللجنة تشيد بانضمام دولة قطر لها وحرصها الدائم على الانضمام إلى الاتفاقيات الدولية.

ب- المرسوم رقم (34) لسنة 2013 بالتصديق على اتفاقية حول إنشاء المعهد العالمي للنمو الأخضر

تشيد اللجنة بالقرار الصادر من حضرة صاحب السمو الشيخ/ تميم بن حمد آل ثاني (أمير دولة قطر) بالتصديق على اتفاقية انشاء المعهد العالمي للنمو الأخضر في إطار الجهود الدولية للحفاظ على البيئة ، وتعزيز التعاون والشراكة في تحقيق التنمية المستدامة للمجتمع الدولي ، ودعمها في الدول الفقيرة والناشئة ، للقضاء على الفقر والجوع ، وتطوير النمو الأخضر.

علماً أن اللجنة الوطنية لحقوق الإنسان لا تزال تؤكد على توصيتها بضرورة الإسراع بوضع توصية اللجنة المُشكلة لدراسة الانضمام إلى العهدين الدوليين للحقوق المدنية والسياسية والحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية موضع التنفيذ ، نظراً لأن توصية اللجنة المذكورة سلفاً إذا ما وضعت حيز التنفيذ ستمثل نقلة حضارية هامة في مجال دعم حقوق الإنسان دولة قطر .

ولا تزال اللجنة تدعو إلى ضرورة الإسراع في دراسة إنضمام دولة قطر إلى الاتفاقية الدولية لحماية جميع حقوق العمال المهاجرين وأفراد أسرهم، نظراً لأهمية هذا الانضمام لدولة قطرعلى الصعيد الدولي ، خصوصاً في ضوء تنظيم الدولة لكأس العالم 2022م ، مع ضرورة الإشارة إلى أن المقصود بالعمال المهاجرين هم أولئك الذين يعملون خارج بلادهم ، ومن ضمنهم الذين يعملون في دول أخرى لفترة مؤقتة ، وليس بغرض الإقامة الدائمة ، ومن ثم فلا خوف من أن يترتب على انضمام الدولة لتلك الاتفاقية هجرة عمالة وافدة هجرة دائمة إليها بما يؤثر على التركيبة السكانية للمواطنين الذي تدرك اللجنة جيداً تأثيره على الدولة في ظل قلة عدد المواطنين القطريين بالنسبة لغيرهم من سكان دولة قطر .

القسم الثاني

أوضـاع حقـوق الانسان

نتناول في هذا القسم ما ترصدهُ اللجنة من أوضاع لحقوق الانسان من خلال الوقوف على حالات وحقائق من الواقع في أجهزة الدولة ومؤسساتها بجانبيها الايجابي والسلبي، وذلك بهدف الارتقاء بأوضاع حقوق الانسان التي أرسى مبادئها الدستور الدائم لدولة قطر والمبادئ والمعايير الدولية ذات الصلة .

أولاً : الحقوق المدنية والسياسية :

بوضع العهد الدولي للحقوق المدنية والسياسية أضحت الحقوق الواردة فيه أهم حقوق الإنسان المرعية في العالم المعاصر خصوصاً وأنها تهدف إلى الحفاظ على الوجود الإنساني والكرامة الإنسانية، وتتميز هذه الطائفة من الحقوق بأنها لصيقة بالإنسان بمجرد ميلاده، بل منها مما يتقرر له قبل ولادته.

نتناول أهم هذه الحقوق من خلال إلقاء الضوء على ما طرأ عليها من أوضاع كل منها إيجابياً (إن وجد) وما يعترضها من تحديات ، وذلك على النحو التالي:

1- الحق في الحياة والاختفاء القسري :

لم ترصد اللجنة أي حالة من حالات انتهاك الحق في الحياة التي تقع في نطاق مسئولية السلطات العامة خلال الفترة التي يغطيها التقرير ، كما لم تتلق اللجنة الوطنية لحقوق الإنسان أي شكاوى فيما يتعلق بوجود أية حالات اختفاءٍ قسريٍ .

كما لم تشهد الفترة التي يغطيها التقرير أي نوع من أنواع المحاكمات العسكرية ، لأشخاصٍ غير عسكريين ، وهو ما يعكس احترام الدولة للقضاء وسيادة القانون وحقوق وحريات الأفراد.

كذلك لم ترصد اللجنة تنفيذ أية حالات لتنفيذ أحكام بالإعدام خلال عام 2013 .

2- الحق في إقامة العدل "الحق في المحاكمة المنصفة":

يعد القضاء بدرجاته وأنواعه المختلفة أبرز الضمانات الوطنية ، ومن الآليات الهامة التي يعول عليها في كفالة الاحترام الواجب لحقوق الإنسان والحريات الأساسية في الدولة عموماً ، وذلك من خلال الدور الذي يقوم به في مجال تطبيق القانون وإعمال قواعد الشرعية القانونية وتوطيد أركان دولة القانون .

وتعيد اللجنة في هذا الصدد التأكيد على ما سبق أن أشارت إليه في تقريرها السابق من أن نظام الحبس الاحتياطي مازال ، كإجراء من إجراءات التحقيق والمحاكمة في المسائل الجنائية ، يمثل في بعض الحالات عقوبةً قائمةً بذاتها ، حيث رصدت اللجنة توسع سلطات التحقيق في اللجوء إلى الحبس الاحتياطي ، كما أن نصوص قانون الإجراءات الجنائية تجيز تجديد الحبس الاحتياطي لفترات تصل إلى نصف مدة العقوبة المقررة للتهمة التي يحاكم بشأنها المتهم ، رغم أنه لا

يزال متهماً لم تثبت إدانته ، ومن ثم ترى اللجنة أنه من الأوفق أن تحدد مدد قصوى للحبس الاحتياطي بالنظر لنوع الجريمة ، من حيث كونها جنحة أو جناية ، مع التوسع في الأخذ بالتدابير الاحترازية الأخرى بدلاً من الحبس الاحتياطي .

كذلك تشير اللجنة إلى أن المجتمع لا يزال ينتظر تفعيل عمل المحكمة الدستورية ، لتأخذ دورها كأحد أهم آليات حماية حقوق الإنسان في الدولة.
أيضاً تعيد اللجنة التأكيد على ضرورة إعادة النظر في القرارات الإدارية العديدة المحصنة من رقابة القضاء ، إذ أن المفترض في الإدارة أن تكون خصماً شريفاً لا يسعى إلا إلى الصالح العام في إطار مبدأ المشروعية وسيادة القانون ، ومن ثم فلا يجوز لها أن تسعى لتحصين عملها من رقابة القضاء.

أما بخصوص المنازعات العمالية فقد رصدت اللجنة استمرار التأخر في الفصل فيها ، الأمر الذي يتعين معه البحث عن حلول عاجلة لهذا الأمر ، خصوصاً وأن التأخر في الفصل في مثل هذه المنازعات يؤثر على صورة الدولة في المحافل العمالية الدولية ، ولعل أهم النقاط التي يجب إيجاد حلول لها في هذا الشأن إلزام العامل المدعي بسداد أمانة خبير في حدود ألف ريال ، رغم أن المنازعة العمالية معفاة من الرسوم بنص قانون العمل ، وهو الأمر الذي يمثل إفراغاً لنص الإعفاء من مضمونه ، رغم تسليم اللجنة بعدم امتداد الإعفاء إلى أمانة الخبير من الناحية القانونية البحتة.

3- **الحق في الانتخاب والترشيح** :

رصدت اللجنة تواصل جهود الدولة نحو تعزيز النهج الديمقراطي وتفعيل المزيد من المشاركة في الحياة السياسية .

وتشير اللجنة في هذا الصدد إلى أهمية الإسراع في وضع مسودة القانون المنظم للعملية الانتخابية وطرحه للحوار المجتمعي ، حتى يأتي ملبياً لطموحات الشعب القطري ، ومحققاً لآماله في المشاركة في الحياة التشريعية عن طريق انتخاب ممثلين له ، خصوصاً وأن الواقع السياسي لبعض الدول المجاورة تضمن حدوث مشكلات عديدة ناتجة عن عدم مراعاة مثل هذه القوانين متطلبات المجتمع .

4- **الحق في التجمع السلمي**:

لم ترصد اللجنة أو تتلقى خلال الفترة التي يغطيها التقرير شكاوى تنطوي على ادعاءات بشأن الحق في التجمع السلمي ، بما يجسد تواصلاً في إيجابيات هذا الحق.

5- **الحق في تكوين الجمعيات**:

لم ترصد اللجنة خلال الفترة التي يغطيها التقرير أية شكوى بشأن ممارسة هذا الحق ، مما يعد تواصلاً في الإيجابيات المتعلقة به ، إلا أن اللجنة تذكر أيضاً بأهمية إعادة النظر في بعض أحكام القانون 12 لسنة 2004 بشأن الجمعيات والمؤسسات الخاصة والحد من القيود المتعلقة بإجراءات تأسيس الجمعيات وتحديد نطاق أعمالها ، ومنحها المزيد من الصلاحيات اللازمة لأداء مهامها ، وهو ما يقتضى تعديل نصوص القانون المشار إليه ، ليتضمن تخفيفاً من الشروط المالية ، وفي نفس الوقت تخفيفاً من سلطة الجهة الإدارية على الجمعية ، ووضع نظام للتظلم أمام القضاء من أية قراراتٍ تصدر في شأن الجمعيات.

كذلك تدعو اللجنة لإعادة النظر في النصوص التي تنظم إنشاء الجمعيات المهنية ، بهدف التوسع فيها لما تحققه من نتائج إيجابية ، سواءً في تطوير المهن المختلفة أو رعاية المصالح المشتركة بين أبنائها.

وقد رصدت اللجنة خلال عام 2013 تواصل جهود حرم سمو الأمير الوالد الشيخة / موزا بنت ناصر في دعم المجتمع المدني ، عن طريق تأسيس سموها للمؤسسة القطرية للعمل الاجتماعي بهدف دعم عمل مؤسسات المجتمع المدني المتمثلة في المؤسسات الخاصة ذات النفع العام التي سبق أن أسستها سموها في جوانب الرعاية المجتمعية المختلفة .

6- **الحق في حرية الرأي والتعبير** :

تعني حرية الرأي والتعبير حق الشخص في اعتناق الآراء دون تدخل ، والتعبير عن رأيه بأية وسيلة ، وهي المظهر الأساسي والمرتكز الأول للحريات الفكرية ، وفي مقدمتها حرية الصحافة والإعلام .

كما رصدت اللجنة انعقاد ملتقى المغردين الأول في بداية شهر يونيو 2013 تحت رعاية سعادة وزير الثقافة والفنون والتراث ، والذي تضمن مناقشة مبادرة عربية لأخلاقيات التعامل مع موقع "تويتر" من أجل الاستفادة منه في إطار ممارسات تتفق وقيم المجتمع العربي ، كما ناقش الملتقى مشروع الميثاق المقدم من جريدة الشرق القطرية بشأن التعامل مع وسائل التعبير عن الرأي المستحدثة ، كمواقع التواصل الاجتماعي، بما يوضح بجلاء مدى حرية ممارسة التعبير عن الرأي في دولة قطر .

وتواصلاً مع الإيجابيات التي رصدتها اللجنة في هذا الشأن فإنها تدعو إلى ضرورة سرعة إصدار قانون لتنظيم الأنشطة الإعلامية يتفق والمعايير الدولية للحق في حرية الرأي والتعبير ، الذي سيعزز صدوره ولا شك من ممارسة هذا الحق .

7- **الحق في عدم التمييز العنصري** :

يعد حق الإنسان في عدم التمييز ضده سواءً على أساس العرق أو الجنس أو الدين أو الجنسية ، أحد أهم حقوق الإنسان ، ورغم انضمام دولة قطر إلى الاتفاقية الدولية للقضاء على جميع أشكال التمييز العنصري ، إلا أن الواقع الذي رصدته اللجنة الوطنية لحقوق الإنسان خلال عام 2013 تضمن مخالفةً لما تدعو إليه الاتفاقية.

وتتمثل الصورة الأولى من صور التمييز العنصري التي رصدتها اللجنة الوطنية لحقوق الإنسان خلال العام المنقضي في فرض بعض المدارس في دولة قطر رسوماً دراسية على الطلبة القطريين تزيد على تلك التي يدفعها الوافدين ، ورغم أن اللجنة الوطنية عقدت اجتماعاً مع المختصين بالمجلس الأعلى للتعليم لبحث هذا الأمر ، أوضحوا خلاله أن الأمر لا يعدو أن يكون دعماً خلال العام الأكاديمي الحالي لبعض المدارس التي تعاني من صعوبات مالية ، وأن تلك المبالغ الزائدة ستصرف من القسائم التعليمية ، ولن يتحمل المواطن أية زيادة نتيجتها ، إلا أن اللجنة ترى أن مجرد وضع قوائم أسعار تُميز ضد المواطن أمر غير مقبول ، وأنه كان يتعين البحث عن بدائل أخرى لدعم المدارس ، خصوصاً وأن الغرض من القسائم التعليمية دعم المواطن لا المدارس .

ثانياً : **الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية** :

سوف نستعرض عددٍ من الحقوق والموضوعات التي تندرج تحت هذه الحقوق والتي تتمثل في :

1- الحق في الصحة.

2- الحق في السكن.

3- الحق في العيش الكريم.

4- الحق في التعليم.

5- حقوق الفئات الأولى بالرعاية (المرأة ، الطفل ، ذوى الإعاقة ، المسنين).

6- الحق في البيئة الصحية .

7- الحق في العمل والموضوعات المرتبطة به .

1- الحق في الصحة :

رصدت اللجنة جهوداً متواصلة من الدولة لتوفير الرعاية الصحية اللازمة للمواطنين والوافدين على أرض دولة قطر، وظلت معدلات الإنفاق العام على الصحة عند مستوياتها المرتفعة، كما رصدت اللجنة قيام وزارة الصحة العامة بجهوداً واضحة بشأن التوعية والتثقيف للمجتمع بأكملة في مجال الصحة العامة .

ومن أجل ذلك فقد اصدر حضرة صاحب السمو أمير دولة قطر القانون رقم 7 لسنة 2013 بشأن نظام التأمين الصحي الإجتماعي ، مما يعكس الإهتمام الكبير الذي تقوم فيه الدولة في هذا القطاع الهام والذي من شأنه أن يساهم في تحسين الخدمات الصحية بالدولة ووضع الإختيار المناسب أمام المريض بإختيار مقدم الخدمة الأفضل ، إلا أن اللجنة ترى أن نجاح تطبيق تلك القانون المذكور سلفاً مرتبط بضرورة وضع لوائح تنفيذية وقرارات وإجراءات كفيلة بتقديم الإستفادة الأكبر لمتلقي تلك الخدمات الصحية .

كما رصدت اللجنة أيضاً جهود المجلس الأعلى للصحة من أجل وجود حل لمشكلة تأخر المواعيد في أغلب العيادات للعرض على الأطباء واستخدام آليات جديدة لحل هذ المشكلة،

وعلى صعيد الكادر الطبي فقد تم رصد تطور وتعاون مثمر بين دولة قطر والمملكة المتحدة (بريطانيا) في مجال تدريب الأطباء والممرضات القطريات ، وهذا من شأنه رفع مستوى الخدمات الطبية في السنوات القادمة للمواطنين وللمقيمين في دولة قطر .

أما فيما يتعلق بتوفير المراكز الصحية في المناطق التي تخلو من المرافق الصحية فقد رصدت اللجنة مؤخراً إستجابة ملحوظة من إدارة المراكز الصحية للرعاية الأولية بسبب كثرة الشكاوى حول هذا الأمر وذلك بإنشاء مركز صحي في منطقة مسيمير، حيث يضم هذا المرفق أقساماً طبية متنوعة كما تم اتخاذ إجراءات البدء في إنشاء مركز الروضة الصحي الجديد **بالمنطقة 47** لتخفيف الضغط على مركز المطار الصحي، و بالاضافة الى ذلك فإن هناك خطة عمل بتوفير عدد 6 مراكز صحية جديدة، علماً أن إحداها سوف يكون في منطقة المشاف .

كما رصدت اللجنة إعلان مؤسسة حمد الطبية عن استعدادها لإطلاق مشروع أجهزة الغسل الكلوي المنزلية العام المقبل لتقديم خدمات الغسل للمرضى في منازلهم وسيوزع الجهاز لمنتفعيه بالمجان، حيث أن هذا المشروع الجديد سيتضمن توقيع اتفاقية مع المريض يلتزم بموجبها بالمحافظة على الجهاز بعد أن يتلقى تدريباً عملياً حول كيفية استخدامه بحيث يتولى المريض الغسل بمفرده، كما ستقوم المؤسسة بتوفير الجهاز مجاناً للمرضى، وتوزيع الأجهزة يتوقف على موافقة المريض بشكل أساسي، وذلك في ظل وجود بعض المرضى ممن يتمسكون بخيار الغسل داخل المستشفى، بينما يفضل آخرون الحرية والتكفل بالغسل ذاتياً في أماكن عملهم وإقامتهم .

وفي ذات المجال رصدت اللجنة في جريدة الراية **العدد : 11327** الصادر في يوم الأحد بتاريخ 12مايو 2013 افتتاح مؤسسة حمد الطبية مؤخراً عيادة الأطفال ذوي الحالات الطبية الحرجة وتعد العيادة الوحيدة في قطر التي تستقبل الحالات المرضية المتعددة الإعاقة وتستقبل حالات الأطفال الذين يعانون من حالات معينة مثل ضمور المخ وتأخر الكلام وعدم القدرة على الحركة والمصابين بفتق الحجاب الحاجز وصعوبات البلع والأطفال الذين يحتاجون إلى تركيب أنابيب التغذية والمصابين بالعيوب الخلقية في القلب، وهذه الفئة من الأطفال كانوا يراجعون أكثر من عيادة ويعرضون على أكثر من طبيب ومن ثم يتم وصف أنواع كثيرة من الأدوية التي تسبب في بعض الحالات تضارباً إضافة إلى الأعباء التي تضاف على الأسرة نتيجة ذلك كله.

كما رصدت اللجنة ما نشر في جريدة الشرق في العدد 9145 الموافق 30 يونيو 2013 عن تولي المجلس الأعلى للصحة بالتعاون والشراكة مع مؤسسة حمد الطبية ومؤسسة الرعاية الصحية الأولية والجهات ذات العلاقة تنفيذ الاستراتيجية الوطنية للصحة 2011- 2016 من خلال 39 مشروعاً لتطوير نظام الرعاية الصحية في دولة قطر .

كما أكدت (رئيس مؤسسة قطر للتربية والعلوم) صاحبة السمو الشيخة/ موزا بنت ناصر(حرم سمو الأمير الوالد الشيخ/ حمد بن خليفة آل ثاني) في 10 ديسمبر 2013 خلال افتتاح فعاليات الدورة الأولى من مؤتمر القمة العالمي للابتكار في الرعاية الصحية بمركز قطر الوطني للمؤتمرات أن دولة قطر ماضية في خلق نظام صحي عالمي ، الأمر الذي يدل على أنه وإن كان هناك بعض أوجه القصور في بعض الجوانب المتعلقة بالصحة الا أن هناك جهود حثيثة وخطوات واضحة تتخذها دولة قطر لمعالجة هذا القصور وبناء نظام طبي قائم على المعايير العالمية في هذا المجال .

وحيث رصدت اللجنة ما نشر في جريدة الراية في عددها 11544 الموافق 15 ديسمبر 2013 حول عمل المجلس الأعلى للصحة على إنشاء 28 مرفقاً صحياً جديداً تشمل المستشفيات والمراكز الصحية والمختبرات بحلول عام 2015 بزيادة 80% على المرافق الصحية المتوفرة حالياً ، كما تم وضع المخطط التوجيهي لمنشآت الرعاية الصحية وفقاً لخطة استراتيجية للعام 2033 .

كما تشيد اللجنة بقيام المجلس الأعلى للصحة بتدشين الاستراتيجية الوطنية للصحة النفسية لدولة قطر (2013 - 2018) الذي نشرته جريدة الراية في العدد 11539 الموافق 10 ديسمبر 2013 وذلك تحت شعار " تغيير مفاهيم ، تغيير حياة " وهي خطة خماسية طموحة تهدف إلى بناء نظام صحة نفسية متميز وعالي الجودة وتغيير النظرة الخاطئة السائدة عن الأمراض النفسية وتطوير طريقة التعامل معها وعلاجها في دولة قطر ، حيث تتوافق أهداف هذه الخطة مع خطة العمل العالمية للصحة النفسية الصادرة عن منظمة الصحة العالمية 2013- 2020 .

كما تُثني اللجنة على التنفيذ الفعلي للمرحلة الأولى لنظام التأمين الصحي الاجتماعي ، حيث سيتم تقديم خدمات التغطية التأمينية لحوالي 90 ألف مواطنة ممن تبلغن 12 عاماً وما فوق وذلك للحمل وأمراض النساء والولادة ، وتتضمن المستشفيات التابعة لمؤسسة حمد الطبية وثلاثة من المستشفيات الخاصة مبدأياً في دولة قطر ، وتحث اللجنة في ذات السياق المجلس الأعلى للصحة بالإسراع في تنفيذ المراحل المتبقية من النظام سالف الذكر لتشمل استفادة كافة شرائح المجتمع ، فالقانون راعى البُعد الاجتماعي والإنساني للمرأة غير القطرية المتزوجة من قطري فشملها بمظلة التأمين ومعاملتها معاملة المواطنات ونفس الحال انسحب على أبناء المرأة القطرية المتزوجة من غير قطري .

وترى اللجنة أن من الأفضل لو تضمن القانون رقم 7 لسنة 2013 بشأن نظام التأمين الصحي الاجتماعي النص على نظام العلاج بالخارج ، بما يقلل من الاعتماد على قرارات اللجنة الطبية والحصول على موافقتها للسفر للعلاج بالخارج ، حيث أن ذلك يضع الحلول اللازمة لتلافي المشكلات المتكررة والشكاوى المستمرة من لجنة العلاج بالخارج ومكاتبها الخارجية ، والتي رصدتها اللجنة الوطنية لحقوق الانسان في تقاريرها المتعاقبة .

كما أن الأمر ذاته سيحقق مبدأ التنافسية بين المستشفيات الخاصة وحمد الطبية لتقديم خدمة طبية متميزة للمرضى .

كما رصدت اللجنة في جريدة الراية في عددها 11530 الموافق 1 ديسمبر 2013 قيام المجلس الأعلى للصحة بالتعاون مع الشركة الوطنية للتأمين الصحي بعقد ندوة تعريفية لمقدمي الرعاية الصحية الجدد في نظام التأمين الصحي الوطني خلال مراحله المقبلة بحضور 150 مشاركاً ، وأن خدمات التأمين الصحي ستشمل جميع المواطنين ربيع عام 2014 ، يليها بعد ذلك البدء في تغطية غير القطريين بحلول عام 2015 ، وتشارك حالياً 7 مستشفيات كجزء من شبكة عمل موفري الخدمات .

ومن جانبها ترى اللجنة الوطنية لحقوق الإنسان أن الوقت مازال مبكراً للحكم على القانون المذكور ، وأن التطبيق الفعلي والممارسة العملية للقانون ولائحته التنفيذية كفيلين بإظهار كافة الجوانب السلبية والإيجابية للنظام الوليد ، وتهيب اللجنة بجميع الجهات المعنية بتنفيذ القانون ، وبالمتمتعين بأحكامه مراعاة الصالح العام وإعلاء المصلحة العامة عن المصالح الفردية أو الشخصية الضيقة ، والتزام الجدية والشفافية من أجل إنجاح النظام الصحي الجديد ، والذي سيعود بالنفع ولاشك على الجميع إذا أحسن تطبيقه والتزم جميع أطرافه بضوابطه ، على أنه مستقبلاً وفي حالة ظهور سلبيات أو مشكلات تعترض النظام يتم وضع الحلول المناسبة لها أو للتغلب عليها (بحسب الأحوال).

وفي مجال الرعاية الصحية الأولية :

تشيد اللجنة الوطنية لحقوق الانسان بتطبيق نظام التسجيل الإلكتروني في المراكز الصحية ، حيث أنه يساهم في تخفيف الازدحام وتوفير الوقت والجهد .

كما رصدت اللجنة ما أعلنت عنه مؤسسة الرعاية الصحية الأولية في جريدة الراية في عددها 11364 الموافق 18 يونيو 2013 وعددها 11387 في 11 يوليو 2013 ، وفي جريدة الشرق في العدد 9146 الموافق 1 يوليو 2013 ، عن بدء تطبيق برنامج لإعادة تقييم مؤهلات وشهادات وممارسات جميع الأطباء الاستشاريين بالمراكز الصحية والتي ستنفذها هيئة المصادقة الدولية الايرلندية وأن التقييم سيشمل 65 استشارياً ويستمر 18 شهراً ، حيث ستساعد عملية التقييم على تقديم أعلى وأجود الخدمات بأفضل المعايير الدولية وتحقيق الأهداف المرجوة في الاستراتيجية الوطنية للرعاية الصحية الأولية ، وعن الإعداد لتقديم خدمات الرعاية المنزلية للمرضى الذين يحتاجون لهذه الخدمة في دولة قطر بشكل كامل بحلول 2014 وأن هناك 200 شخص يتلقون الخدمة حالياً ، وعن البدء في تنفيذ خطة للتوسع في إنشاء عيادات الإقلاع عن التدخين بالمراكز الصحية .

غير أن اللجنة الوطنية لحقوق الانسان تحرص على التنويه أيضاً بما رصدته من استمرار بعض التحديات التي لازالت تشكل عائقاً وتتمثل أهمها فيما يلي :

- تصاعد شكاوى المواطنين في جريدة الراية بعددها 11383 الموافق 7 يوليو 2013 من نقص المراكز الصحية في بعض المناطق والتأخر في افتتاح مراكز صحية جديدة فضلاً عن إغلاق بعض المراكز أبوابها يومين في الأسبوع وافتقاد العديد منها الكوادر الطبية المطلوبة والعيادات والتخصصات الحيوية وفي مقدمتها أقسام الطوارئ ، حيث يطالب المواطنون الإسراع في إنشاء مراكز صحية جديدة لحل مشكلة زحام المرضى والمراجعين التي تعاني منها أغلب المراكز الصحية الحالية .
- ما نشر في جريدة الراية في عددها 11429 الموافق 22 أغسطس 2013 حول شكوى عدد من المراجعين للمركز الصحي التابع لمنطقة أم صلال ، حيث قالوا أن المركز يحتاج إلى توسعة في المبنى وزيادة عدد الكوادر الطبية تتناسب والزيادة المطردة للمراجعين ، إذ أن المركز يخدم 10 مناطق رغم صغر مساحته ، وهناك حاجة ماسة لمركز حديث ومتطور ، ويحتوي على قسم للطوارئ وتشغيل العيادات على مدار الأسبوع .

- ما رصدته اللجنة من شكوى المراجعين لمراكز التحاليل والمختبرات الطبية بالمراكز الصحية في جريدة الراية في عددها 11504 الموافق 5 نوفمبر 2013 ، من الزحام الشديد وطول فترة انتظار التحاليل ومطالبتهم بزيادة المختبرات وتمديد ساعات العمل بها .

وفي مجال خدمات العلاج (الفحص – الجراحة – الأدوية) :

رصدت اللجنة افتتاح المركز الوطني لعلاج السكري بمستشفى حمد العام ، الخبر المنشور في جريدة الراية في العدد 11401 الموافق 25 يوليو 2013 ، حيث يقدم المركز نموذجاً للرعاية متعددة الاختصاصات ، وتدشين الخدمة الخاصة بتسجيل المواليد الجدد وإصدار شهادة الميلاد إلكترونياً التي تتيح إنجاز واستلام شهادات الميلاد في مستشفيات القطاعين العام والخاص خلال مدة لا تتجاوز 60 دقيقة .

ورصدت اللجنة ما نشر بجريدة الراية في عددها 11503 في 4 نوفمبر 2013 حول نجاح تجربة " الصيدلاني السريري" في تطوير نتائج الرعاية الصحية العلاجية بمستشفيات مؤسسة حمد الطبية وتم تطبيق هذه التجربة للعمل على حل مشاكل تعارض الأدوية الموصوفة للمرضى مع بعضها البعض ، خاصة وأن هذا التعارض قد ينطوي على قدر كبير من الخطورة على صحة المريض في بعض الأحيان .

أما فيما يتعلق بمجال التدخل الجراحي الطبي فإن اللجنة تشيد بنجاح الفريق الطبي الجراحي بمستشفى الرميلة التابع لمؤسسة حمد الطبية في إعادة توصيل وزراعة يد مبتورة لعامل نيبالي يبلغ من العمر 29 عاماً ، كما تشيد بنجاح أول عملية للمخ باستخدام الروبوت الطبي بمستشفى حمد العام ، حيث أن تلك العمليات تعد من العمليات النادرة التي تحتاج الخبرة العالية والدقة المتناهية والإمكانيات .

ورصدت اللجنة في ذات السياق بجريدة الراية في عددها 11358 الموافق 9 يوليو 2013 ما أعلنه قسم الأطراف الصناعية بمستشفى الرميلة عن نجاح أول عملية جراحية لتركيب ركبة إلكترونية لمريض تعرض لحادث مروري خطير أدى إلى بتر ساقيه حيث تكلفت الدولة بتكاليف شراء وتركيب الجهاز للمريض .

كما تثني اللجنة على ما ورد في جريدة الشرق في عددها 9180 الموافق 4 أغسطس 2013 من قيام المجلس الأعلى للصحة بالإعلان عن بدء العمل في مشروع المستشفى العمالي بالمنطقة الصناعية بالدوحة والذي يتضمن العيادات الخارجية وخدمات الإسعاف والعمليات والأشعة والمختبرات وكافة الخدمات المساعدة ويشمل المشروع كذلك مركزاً صحياً مستقلاً ووحدة للقومسيون الطبي .

كما رصدت اللجنة نجاح مؤسسة حمد الطبية في إجراء العملية الرابعة لزراعة كبد بأيدي فريق متكامل من الأطباء العاملين في مركز قطر لزراعة الأعضاء التابع للمؤسسة حيث تم نشر هذا النجاح في جريدة الراية 17 يوليو 2013 العدد 11393 ، كذلك ما اعلنت عنه مؤسسة حمد الطبية في جريدة الشرق بعددها 9210 الموافق 3 سبتمبر 2013 من إجراء عملية لزراعة الكلية بين زوجين ، حيث تعد هذه العملية الثالثة من نوعها في دولة قطر .

وفيما يتعلق بتبادل الخبرات فإن اللجنة الوطنية لحقوق الانسان تشيد بتوقيع مؤسسة حمد الطبية وجامعة قطر مذكرة تفاهم لتبادل الخبرات بين الجانبين المعلن عنها في جريدة الراية بعددها 11463 الموافق 25 سبتمبر 2013 حيث تقضي بأن يعمل أعضاء هيئة لتدريس المنتدبين من الجامعة جنباً إلى جنب مع أطباء مؤسسة حمد ، ويشارك أطباء مؤسسة حمد في الأنشطة الأكاديمية والبحثية بالجامعة مما يسهم في تطوير الرعاية الطبية للمرضى ويحقق أهداف وتوجهات أعضاء هيئة التدريس التعليمية والبحثية ، ومثل هذا التعاون يعود بالنفع على المرضى وعلى المشتغلين بالمجالات الطبية والبحثية والاكاديمية بما يحقق الصالح العام لدولة قطر .

أما عن أسعار الكشف الطبي فقد رصدت اللجنة إرتفاعه في بعض المستشفيات الخاصة مما أدى إلى إستياء عدد من المواطنين وذلك لعدم وجود رقابة وتحديد سقف محدد لهذه الاسعار والخدمات التي تُقدم في تلك المستشفيات والعيادات الخاصة من الادارة المختصة في المجلس الاعلى للصحة .

كما لا يفوت اللجنة أن تذكر ما رصدته في جريدة الراية في العدد 11463 الموافق 25 سبتمبر 2013 قيام اللجنة الدائمة للتراخيص بالمجلس الأعلى للصحة بإلغاء بعض الرسوم التي كانت تفرضها المستشفيات والمراكز الطبية الخاصة على المراجعين من المواطنين والوافدين وتشمل قائمة الرسوم الملغاة الآتي :

- رسوم فتح الملف الصحي.
- رسوم إعادة تنشيط الملف الصحي .
- رسوم تأمين حجز المواعيد (باستثناء رسوم حجز العمليات الجراحية الكبرى) .
- رسوم استدعاء الطبيب للمنشأة الصحية .
- رسوم إصدار إجازات مرضية.

الأمر الذي تشيد به اللجنة ، لاسيما في ظل الشكوى المتكررة من زيادة أسعار خدمات المستشفيات والمراكز الخاصة ووجود رسوم فيها إرهاقا ماديا للمراجعين دون مبرر .

اللجنة الطبية للعلاج بالخارج ومكاتبها الخارجية :

رصدت اللجنة شكوى أحد المواطنين من الأشخاص ذوي الإعاقة من تأخير لجنة العلاج بالخارج في الرد على طلبه وذلك في جريدة الراية في عددها 9128 الموافق 13 يونيو 2013 ، حيث ذكر أنه يعالج بالخارج على نفقة الدولة ، وتم صرف تذاكر السفر له على الدرجة السياحية وقد طالب بتغيير التذكرة وقدم تقرير من أطباء مختصين في مؤسسة حمد الطبية تثبت أنه غير قادر على الجلوس في الدرجة السياحية حيث يعاني من بعض الإصابات في كافة جسمه ويحتاج للراحة أثناء جلوسه خاصة على مقاعد الطائرة ، إلا أن لجنة العلاج بالخارج لم ترد على طلبه فاضطر لدفع فرق المبلغ بالنسبة لتذكرة الدرجة الأولى من حسابه الخاص دون انتظار رد من اللجنة لتأخر الرد كثيراً .

كما تشيد اللجنة الوطنية لحقوق الانسان بجهود لجنة العلاج بالخارج وما تم من إبرام عقود مع مستشفيات مميزة في عدد من الدول لتحسين جودة العلاج بالخارج ، ووضع إجراءات وضوابط جديدة للعلاج بالخارج .

وترى اللجنة أن تكرار الشكاوى من قبل المواطنين على هذه اللجنة راجع للأسباب التالية :

- عدم وضوح قواعد قبول طلبات العلاج بالخارج على نحو محدد وميسر للمتعاملين مع اللجنة الطبية .
- اختلاف قرارات اللجنة من حالة إلى أخرى ، رغم ما يظهر للمواطن غير المتخصص من تشابه الحالات، ودون محاولة توضيح الفرق بين هذه الحالات للمواطن.
- تأخر اتخاذ قرارات في الحالات التي تعرض على اللجنة الطبية، والتي ترجعها اللجنة إلى تأخر وصول تقرير الطبيب المعالج، وهو سبب لا دخل للمواطن فيه.

- قلة البدل النقدي الذي يتقاضاه المريض المواطن متلقى العلاج بالخارج ومرافقيه .
- إلغاء نظام الإنتفاع بالعلاج في (مصر – تايلاند) مؤخراً .

- **تحديات تضعها اللجنة الوطنية لحقوق الانسان على طاولة المجلس الأعلى للصحة بدولة قطر** :

1 . الشكوى الواردة بجريدة الراية في عددها 11364 الموافق 18 يونيو 2013 ، من أن قوائم الانتظار في مستشفى الرميلة وصلت لـ 6 أشهر ، وأن أسعار عيادات الأسنان الخاصة مرتفعة بشكل كبير جداً ومغالى فيه إلى حد كبير تصل إلى درجة الاستغلال بفرض أسعار خيالية لخدماتها ، والمريض أمامه إما الانتظار لأشهر أو أن يذهب إلى العيادات الخاصة ليدفع مبالغ باهظة .

2 . مطالبة عدد من المواطنين في جريدة الراية في العدد 11379 الموافق 3 يوليو 2013 بضرورة الإسراع بإنشاء مراكز جديدة لطوارئ الأطفال لتخفيف التكدس الذي تعاني منه مراكز السد والريان والمطار الطبية ، مما أدى إلى تفاقم أزمة الزحام حيث أكدوا أن هناك عدة مناطق من الدولة تفتقد إلى وجود مراكز لطوارئ الأطفال منها المناطق الشمالية والغربية ما تسبب في اضطرار الأهالي إلى الذهاب بأطفالهم المرضى إلى مركز طوارئ الأطفال بالسد ، فتضاعفت الشكاوى من الزحام والتكدس الشديد بالمركز وانتظار الأهالي لساعات مع أبنائهم المرضى لمقابلة الطبيب .

3 . شكوى مراجعي العيادات الخارجية بجريدة الراية في عددها 11392 الموافق 16 يوليو 2013 من الزحام الخانق في قاعات الانتظار بمستشفى الرميلة وعدم توافر مواقف للسيارات بشكل كافي ، فبعض المراجعين يضطر للبحث عن مواقف خارج المستشفى ، في حين لجأ البعض لوضع سياراتهم على أرصفة الشوارع لعدم توفر المواقف ، حيث يطالب المراجعون التوسع في العيادات الخارجية وإنشاء مواقف متعددة .

4 . شكوى عدد من المرضى في جريدة الشرق في عددها 9163 الموافق 24 يوليو 2013 الذين يترددون بشكل دائم على غرف العلاج الواقعة بمستشفى حمد العام لأخذ الحقن الكيماوية الخاصة بهم من الإهمال الكبير والمعاناة التي يواجهونها ، حيث ذكروا أن عدد المرضى كبير جداً ولا توجد خصوصية لكل مريض وذلك بتجميعهم في غرفة واحدة لأخذ القياسات الحيوية لهم وفي نفس الغرف أيضا يتم إعطاؤهم الحقن بعد عناء وانتظار طويل .

5 . مطالبة مراجعي مركز القومسيون الطبي في جريدة الراية في العدد 11426 الموافق 19 أغسطس 2013 ، بإنشاء مبنى جديد يستوعب تزايد المراجعين على المركز بالإضافة إلى إنشاء مبنى خاص لفحص عاملات المنازل .

6 . تأخر المواعيد الطبية وضيق صالة الانتظار بمركز العظام والمفاصل التابع لمؤسسة حمد الطبية ، هذا ما تم رصده في جريدة الراية في عددها 11434 الموافق 27 أغسطس 2013 ، حيث يطالب مراجعي المركز إنشاء مراكز مشابهة في المناطق الاخرى في دولة قطر مثل الريان والخور والوكرة والشمال تتفق مع المواصفات والمعايير الدولية المطلوبة من حيث المساحة ونوعية الخدمة والمختبرات .

7 . ما نشر في جريدة الشرق بعددها 9222 الموافق 15 سبتمبر 2013 بشأن انتقاد عدد من الزوار والمراجعين لواقع مستشفى الطب النفسي غير الملائم والذي لا يتناسب مع التقدم الذي تشهده دولة قطر في كافة المجالات ، والواقع المزري لمرافق هذا المكان الذي يقدم خدمات من المفترض أن يراعى فيها الجوانب النفسية والمعايير الدولية المتخصصة في هذا المجال من حيث نوعية وجودة الخدمة المقدمة أو التصميمات الهندسية لمثل هذه النوع من المستشفيات .

8 . شكوى عدد من المواطنات الواردة في جريدة الراية في العدد 11477 الموافق 9 أكتوبر 2013 من الزحام الشديد الذي باتت تعاني منه المستشفيات الخاصة التي تطبق نظام التأمين الصحي الاجتماعي نتيجة زيادة أعداد المراجعات بصورة كبيرة على عيادات النساء والولادة .

وفي هذا السياق تشير اللجنة الوطنية لحقوق الإنسان أنها رصدت ونوهت إلى واقع مستشفى الطب النفسي غير الملائم و الذي لا يتناسب مع التقدم التي تشهده دولة قطر في كافة المجالات شكلاً ومضموناً سواء من حيث مكان المستشفى أو حالة مبانيه وتأثيثه أو من حيث النواحي الطبية والفنية والعلاجية داخله ، ولا تجد اللجنة في ظل توافر كافة الإمكانيات في الدولة أي عذر لاستمرار الشكاوى من ذوي الشأن ، وتهيب بسرعة تطوير منظومة الطب النفسي ككل داخل الدولة ، لتشمل المباني و الكوادر الطبية والفنية و طرق وأساليب العلاج اللازمة للمريض الذي هو من الأساس ليس في حاجة إلى مزيد من المعاناة أو الألم النفسي ، لاسيما وأن الدراسات والبحوث التي أجريت في دولة قطر والمنشورة في جريدة الراية في العدد 11476 الموافق 8 أكتوبر 2013 تقدر أن شخصاً واحداً من أصل خمسة أشخاص واجه مشكلة صحية ، عقلية أو نفسية في وقت ما .

كما توصي اللجنة بضرورة إعادة النظر في آلية الفحص المتبعة في إدارة القومسيون الطبي في دولة قطر، حيث تقترح اللجنة أن تتم إجراءات الفحص الطبي مسبقاً في الدولة التي تعود جنسية الوافد لها، وذلك بمعرفة سفارة دولة قطر في دولة الوافد قبل وصوله لقطر، الأمر الذي ترى معه اللجنة أن من شأنه القضاء على الأمراض الوبائية قبل وصولها للدولة وكذلك القضاء على شدة الزحام في المواعيد والاشكاليات الاخرى التي يعاني منها القومسيون الطبي .

.. " مدينة حمد الطبية " ..

أثار تأخر افتتاح مدينة حمد بن خليفة الطبية تساؤلات عديدة حول أسباب عدم تسليم المشروع بعد 7 سنوات من إنجازه ، فما يزال العمل قائماً لتجهيز المدينة الطبية لانتهاء الترتيبات اللازمة لافتتاحها إلا أن الغموض يكتنف موعد افتتاحها بصورة رسمية ، فالمشروع الذي قامت هيئة أشغال بتنفيذه قامت بتسليمه إلى مؤسسة حمد الطبية خلال فترة الألعاب الأسيوية التي عقدت بالدوحة في ديسمبر 2006 قبل أن تتسلمه أشغال من جديد في فبراير 2011 لاستكمال أعمال المشروع ومن المفترض أن تنتهي خلال هذا العام .

وطالب عدد من المواطنين في جريدة الراية في عددها 11460 الموافق 22 سبتمبر 2013 قيام المسؤولين في المجلس الأعلى للصحة بالإسراع في افتتاح مدينة حمد بن خليفة ودخولها للخدمة للإسهام في إحداث انفراجه في الغرف والأسرة للمرضى وإنهاء معاناة قوائم الانتظار ووضع هذه المشكلة على راس أولويات المسؤولين عن الصحة في الفترة المقبلة .

وفي مجال خدمات التدخل والوقاية من الأمراض ومراقبتها وعلاجها :

مع استمرار الجولات التفتيشية على المطابخ الشعبية وعلى المطاعم بالدوحة وتحرير محاضر ضبط بمخالفات اشتراطات السلامة الصحية ، فإن اللجنة تطالب بنشر أسماء المطاعم المخالفة لتحقيق الردع كما تطالب بزيادة أعداد المفتشين .

حيث رصدت اللجنة بجريدة الراية في عددها 11358 الموافق 12 يونيو 2013 شكوى من وجود العديد من المخالفات للاشتراطات الصحية في بعض المطاعم القديمة بالدوحة .

ولا يفوت اللجنة في ذات السياق أن تثني على قيام المجلس الأعلى للصحة بالتعاون مع الهلال الاحمر بإطلاق الحملة الوطنية " وقاية " لمكافحة الامراض الانتقالية ، حيث تستمر هذه الحملة لمدة 3 سنوات وتهدف إلى تحسين صحة الفرد والمجتمع من خلال اتباع أسلوب الحياة الصحي المرتكز على المعرفة بمسببات المرض وطرق الوقاية والعلاج والحد من عوامل الخطورة في أوساط تجمعات العمالة الوافدة .

كما رصدت اللجنة اطلاق مؤسسة حمد الطبية حملة " كلنا للصحة والسلامة " للوقاية من الأمراض الناجمة عن ارتفاع درجات الحرارة بالتعاون مع مركز قطر للعمل التطوعي وشركة كونوكوفيليبس ، كما رصدت اللجنة تكثيف حملات مكافحة التدخين من وحدة مكافحة التدخين بالمجلس الأعلى للصحة في إطار جهود المجلس الأعلى للصحة للتصدي لظاهرة التدخين في الأماكن العامة .

كما تشيد اللجنة بإطلاق المجلس الأعلى للصحة برنامج "المدارس الصديقة للربو" والذي سيطبق في 16 مدرسة مستقلة (بنين وبنات) ثم يتم بعدها تعميم البرنامج ليشمل كافة المدارس المستقلة ، والبرنامج يهدف لإعداد الطلاب والموظفين للاستجابة لحالات الربو الطارئة .

وفيما يتعلق بفيروس كورونا :

تشيد اللجنة بقيام المجلس الأعلى للصحة بإطلاق صفحة إلكترونية للتعريف بفيروس " كورونا " عبر موقعه الإلكتروني ، توفر معلومات عامة عن الفيروس والتعريفات والإرشادات الصحية كما تقدم إجابات عن الأسئلة الشائعة حوله بطريقة واضحة ومبسطة باللغتين العربية والإنجليزية ، كما خصص المجلس خطاً ساخناً للإجابة عن استفسارات الجمهور عن الفيروس ، كما شدد في ذات الشأن على مراقبة ورصد ومكافحة العدوى على أعلى مستوى مع وجود عيادات طبية بمنافذ الدولة وضباط اتصال لرصد أي اشتباه بفيروس كورونا ، والتنسيق مع منظمة الصحة العالمية والتوعية وتدريب طواقم التمريض وعاملي المختبرات على كيفية إجراء فحص " كورونا " .

وفي هذا السياق رصدت اللجنة شكوى مربي الإبل في جريدة الراية في عددها 11516 الموافق 17 نوفمبر 2013 من تجاهل وزارة البيئة مخاطر تسلل فايروس " كورونا " للإبل ، بعد اكتشاف عدة إصابات بدولة مجاورة ، وأن إدارة الثروة الحيوانية تتقاعس عن التوعية وتوفير الرعاية البيطرية .

كما رصدت اللجنة في جريدة الراية في العدد 11527 الموافق 28 نوفمبر 2013 ما أعلنه المجلس الأعلى للصحة ووزارة البيئة عن تسجيل 3 إصابات لفيروس كورونا بين ثلاث من الإبل في دولة قطر في حظيرة واحدة للابل ، وهي على صلة مع حالتين سابقتين مؤكدتين مختبرياً بين البشر تم شفاؤهما ، علماً أن آخر ما تم رصده في هذا السياق في جريدة الراية في عددها 11526 الموافق 27 نوفمبر 2013 عن وصول حالات الإصابة بفيروس كورونا في دولة قطر إلى (8) حالات توفي منها ثلاثة ، الأمر الذي يدعو استنفار كافة المسؤولين ووضع الحلول التي تكفل سلامة واطمئنان من يعيش على أرض دولة قطر .

وفي مجال الخدمات الحديثة والمبادرات :

رصدت اللجنة الإعداد لتطبيق الملف الطبي الإلكتروني في مستشفى النساء والولادة ، ويسعى المستشفى إلى توفير الرعاية الصحية المنزلية وتشكيل فريق طبي مدرب لتقديم هذه الخدمة ، كما شهد قسم الطوارئ توسعات من بينها زيادة عدد الأسرة إلى 16 سريراً الأمر الذي أدى إلى انخفاض قوائم الانتظار ، وإنشاء عيادة تخصصية لمرضى سكر الحمل لمتابعة حالتهن خلال فترة الحمل .

كما تشيد اللجنة بإطلاق مبادرة المستشفى صديق الطفل التي تهدف إلى إيجاد بيئة داعمة ومساندة للأمهات للبدء في الرضاعة الطبيعية الخالصة خلال الأشهر الستة الأولى من عمر الطفل والاستمرار في الرضاعة لمدة سنتين مع إدخال التغذية التكميلية المعدة منزلياً .

كما رصدت اللجنة في ذات السياق البدء بتطبيق نظام تصنيف المرضى في دولة قطر مع انطلاق المرحلة الأولى من نظام التأمين الصحي ، حيث يهدف هذا النظام إلى قياس أداء المستشفيات وتشجيع المبادرات التي تزيد من الكفاءة داخل المستشفى بناء على حالة وظروف المرضى .

كما رصدت ما نشر في جريدة الراية في عددها 11380 الموافق 4 يوليو 2013 حول خطة المجلس الأعلى للصحة التي تتضمن نشر قائمة وطنية معتمدة للمنتجات الدوائية المسجلة في جميع صيدليات الدولة العامة والخاصة إضافة إلى إعداد مشروع قانون لتسجيل الأجهزة الطبية ومعدات المختبرات وتشديد الرقابة على الأدوية المقلدة.

2 - الحق في السكن :

رصدت اللجنة الوطنية لحقوق الانسان في هذا الحق قيام وزارة البلدية والتخطيط العمراني بتوزيع **3800 قسيمة** بمشروع الوكرة ، إلا أن تلك القسائم لم تكن مجهزة بالمرافق الصحية، حيث انتقد رئيس المجلس البلدي في حواره مع جريدة الراية في **عددها رقم : 11345** الصادر في يوم الخميس بتاريخ 30 مايو 2013 آلية توزيع تلك القسائم للمنتفعين ودون استكمال خدمات البنية التحتية لها ، الأمر الذي توصي معه اللجنة إلى ضرورة الإسراع في إستكمال ما تبقى من المشروع من بنية تحتية ومرافق صحية، كما توصي اللجنة أن لا يتم تسليم قسائم مستقبلاً إلا بعد إتمام كافة المرافق الخاصة بالسكن .

وفي ذات الحق صرح المهندس علي العبدالله الوكيل المساعد لشؤون التخطيط بوزارة البلدية والتخطيط العمراني في جريدة الراية في **العدد رقم: 11343** الصادر في يوم الثلاثاء الموافق 28 مايو 2013 أن تجهيز الاراضي الجديدة بالوكرة يستغرق **3 سنوات** وذلك بعد أن تم توقيع إتفاقية مع أشغال حددت المدة الزمنية اللازمة لتوفير البنية التحتية لتلك الاراضي الجديدة وحددت **بـ 36 شهراً** .

كما أعلنت وزارة البلدية والتخطيط العمراني في مايو 2013م أنها بصدد توزيع **(5400) قطعة أرض** على المواطنين بواقع ألف متر مربع لكل مواطن ، مما يعكس حالة الازدهار العمراني للنهوض بالعنصر البشري في أعلى مستوى للمعيشة في دولة قطر .

إلا أن هناك بعض التحديات المتعلقة بأراضي الإسكان منها :

- تضرر بعض المواطنين من بطئ الإجراءات المتعلقة بتخصيص وتسليم أراضي ووجود العديد من الحالات بقوائم الانتظار رغم توافر الشروط المقررة بحقهم.
- منح الأراضي غير جاهزة المرافق والخدمات لبعض المواطنين، مما يحد بالمواطن التأخير في أمر البناء ويقع على كاهله التزامات مالية كإيجار منزل لحين الانتهاء من المرافق والخدمات للأرض الممنوحة له .

وما ارتأت إليه اللجنة في الفترة الحالية واستقبال بعض الشكاوي حول ضرورة إعادة النظر في القيم المحددة لبدل الإيجار المقرر لذوى الحاجة وزيادته إلى الحد الملائم للوفاء بالغرض الذى خصص من أجله، خصوصاً بعد القرار الأميري الصادر بزيادة الرواتب والعلاوة الاجتماعية، دون أن يشمل ذلك القرار ذوى الحاجة ، وأيضا بالنظر لارتفاع قيمة الإيجارات عموماً بالدولة كنتيجة طبيعية لزيادة مستوى الدخل .

3- الحق في العيش الكريم " الضمان الإجتماعى :

رصدت اللجنة الوطنية لحقوق الانسان استمرار جهود الدولة الرامية لتوفير سبل العيش الكريم لكافة الخاضعين لولايتها القانونية والسعي إلى الوقاية من الفقر، غير أن اللجنة رصدت بعض التحديات التي تؤثر على التمتع بهذا الحق والتي تتمثل في تواصل ارتفاع أسعار بعض السلع والخدمات وبلوغها مستويات تفوق طاقات بعض المواطنين والمقيمين ولا سيما ذوي الدخل المحدود مع ثبات مستوى الأجـــــور .

وما توصي به اللجنة الوطنية لحقوق الانسان دائماً الإسراع في إصدار مشروع قانون الضمان الاجتماعي ورفع قيمة المساعدات المقدمة لهذه الفئة ، لما رصدته اللجنة من إحصائيات إدارة الضمان الاجتماعي عدد الطلبات المقدمة اليها : 2615 – طلباً تمثلت ب 1287 طلباً تم الموافقة عليها و 1033طلباً تم رفضها – ومازال 295 قيد البحث لطلباتهم أمام الإدارة المختصة .

كذلك ضرورة تكثيف الجهود اللازمة بوضع سقف محدد للأسعار الى المستويات الملائمة ضماناً لتوفير الحق في العيش الكريم وخاصة ذوي الدخل المحدود .

4 - الحق في التعليم :

أطلقت حكومة دولة قطر مبادرة بهدف تطوير التعليم العام في دولة قطر تحت شعار "تعليم لمرحلة جديدة" تهدف إلى توفير افضل سبل التعليم لأبنائها لإعدادهم إعدادا يتواكب مع متطلبات مسيرة التنمية الاقتصادية والاجتماعية ومنذ انطلاق رؤية قطر 2030 في اكتوبر من عام 2008 ، والتحضيرات الدؤوبة التي تلت ذلك تتواصل لإعداد استراتيجية التنمية الوطنية الاولى في دولة قطر 2011-2016 .

وتهدف دولة قطر إلى تزويد مواطنيها بالمهارات والمعرفة وذلك في سبيل توفير نمو قوي قادر على المنافسة في البيئة العالمية ، وفي الوقت الحالي تتجه دولة قطر إلى أن تصبح مركزاً للتعليم في الشرق الأوسط من خلال المبادرات التي تمولها الحكومة لإصلاح نظامها التعليمي الداخلي ناهيك عن الحوافز المقدمة لجذب المؤسسات التعليمية الدولية إلى البلاد. كما تقدم قطر مجموعة واسعة من المرافق التعليمية من الحضانة وحتى مرحلة الدراسات العليا في كل من القطاعين العام والخاص.

ارتأت اللجنة تواصل الجهود المبذولة للارتقاء بالمستوى التعليمي بجميع مراحله ، والاهتمام كذلك ببرامج محو الأمية وتقديم الخدمات اللازمة من أجل التوصل لنتائج أفضل على المستوى التعليمي ، منها برنامج تبني خريجات الثانوي وتأهيلهم للعمل بالتدريس والذي أكده المجلس الاعلى للتعليم بأن عدد الطلبة الدارسين ببرنامج رعاية خريجي الثانوية العامة لدراسة بكالوريوس التعليم الابتدائي والتعليم والثانوي واستقطابهم للعمل بمهنة التدريس والذي ينفذه بالشراكة مع جامعة قطر وبلغ عددهم نحو (600) التحقوا في تخصصات مختلفة، إضافةً الى صرف حوافز تشجيعية تصرف بشكل مكافآت شهرية.

كذلك ما تم رصده خلال العام الحالي من جهود وتقنيات مبذولة لتنفيذ مشروع التعليم الالكتروني في (30) مدرسة بعد نجاح تنفيذها في (10) مدارس مسبقاً كمرحلة تجريبية، حيث يقوم مسؤولون بالمجلس الاعلى للتعليم بإعداد المدارس وتجهيزها بالمعدات المطلوبة لبدء مشروع الحقيبة الإلكترونية يأتي ضمن الاستراتيجية الوطنية لقطاع التعليم والتدريب المنبثقة من رؤية قطـــــــــر .

ومن أبرز التحديات التي يواجهها المجتمع القطري ارتفاع رسوم ما يقارب 20 مدرسة خاصة على المواطنين القطريين باستثناء غير القطريين وهذا يعد نوع من أنواع التمييز ضد المواطن القطري ، وبالفعل تم التعاون مع الأشخاص المعنين في المجلس الأعلى للتعليم بشأن هذا الموضوع وبأن الزيادة التي فرضت لهذا العام عبارة عن زيادة استثنائية فقط للعام 2013-2014، وستعود الرسوم على ما هو عليه في الأعوام المقبلة .

وفيما يتعلق بالبعثات الجامعية في الخارج التي تتم إما عن طريق المجلس الأعلى للتعليم أو عن طريق الشركات الخاصة التي تقدم منح وتشترط على الطلاب العمل لديها حال تخرجهم من الجامعة بعدد السنوات التي درسها في الخارج ، علماً أن أبرز الصعوبات والتحديات التي يواجهها الطلاب في الخارج سوء السكن وضعف الرواتب الأمر الذي رصدته اللجنة في جريدة الشرق بعدديها 9225 بتاريخ 18 سبتمبر 2013 و9268 بتاريخ 31 أكتوبر 2013 حيث ناشد فيهما الطلاب المبتعثين المجلس الاعلى للتعليم بضرورة اتخاذ الاجراءات المناسبة وتوفير الآليات الواضحة من أجل رفع سقف الرواتب مساواة بباقي الطلاب من الدول الخليجية الاخرى نظراً لغلاء المعيشة .

كما رصدت اللجنة تكرار الشكاوى من بعض أولياء الأمور والمتعلقة بإجراءات القبول والتسجيل لأبناء حملة الوثائق القطرية وأبناء القطريات حيث ذكر مركز المعلومات بالمجلس الأعلى للتعليم في رده حول تلك الشكاوى بأن القانون استثنى أبناء القطريات وأبناء دول مجلس التعاون الخليجي ولم يشمل أبناء حملة الوثائق القطرية وكذلك أبناء الوافدين العاملين في القطاع الخاص واقترحت الجهة المعنية بأن على مقدمي مثل هذه الشكاوى اللجوء للمدارس الخاصة وتسجيل أبنائهم بها .

ومنها ما رصدته اللجنة في الآونة الأخيرة بتلقي بعض الشكاوي حول خوف الطلاب من التعليم سواء كان من الكادر الوظيفي أو لأسباب أسرية أخرى والتي قد تحد بعض الطلاب على الخوف والتسرب من المدارس هروباً من التعليم، وكذلك حرمان بعض الطلاب من التعليم ومواصلة مراحلهم الدراسية بشكل ميسر .

5- حقوق الفئات الأولى بالرعاية :

تعتبر دولة قطر من الدول التي انضمت لعدد من الاتفاقيات المتعلقة بحقوق الفئات الأولى بالرعاية، فأن اللجنة تتناول رصدها لأوضاع هذه الفئات الأربعة هي: المرأة، الطفل، الاشخاص ذوي الاعاقة، المسنين، على النحو التالي :

أولاً: حقوق المـــــــرأة ..

نسعى من أجل مجتمع خالٍ من الإساءة والعنف والممارسات المنحرفة وتوفير الحماية الشاملة للطفل والمرأة في إطار من الخصوصية صوناً لحقوقهم الإنسانية ..

وترى اللجنة في هذا الصدد أن المرأة القطرية خصوصاً والمرأة بوجهٍ عام تحظى برعاية كافة جهات الدولة ، ويتمثل ذلك في المكانة المتميزة التي تحتلها المرأة في كافة جوانب الحياة في دولة قطر .

وتضامناً حول ما تنص عليه المواثيق الدولية في هذا الخصوص لاسيما الإعلان العالمي لحقوق الإنسان في المادتين (2) و (7) والعهد الدولي للحقوق المدنية والسياسية في موادها (23-25-26) وبما أكد عليه الدستور القطري على ترسيخ مبدأ المساواة بين الجنسين .

علماً أن الآونة الأخيرة شهدت طفرة كبيرة في مجال حقوق المرأة سواء كانت حقوق منصوص عليها أو ابتكار أوضاع قانونية جديدة تسمح للمرأة التمتع بكافة حقوقها أسوة بالرجل، ومثال ذلك (قانون الإسكان والقرارات المنظمة له)، الأمر الذي يحقق مساواتها بالرجل في الحقوق المدنية والسياسية، وكذلك الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية .

ثانياً: حقوق الطفـــــــل ..

تولي دولة قطر اهتماما كبيرا ومتزايداً بمسألة تعزيز حقوق الطفل وحمايتها على كافة المستويات المحلية والإقليمية والدولية، وضمان التنفيذ الشامل لأحكام اتفاقية حقوق الطفل.

فمساعي دولة قطر الوطنية ومشاركتها بفعالية في الجهود الدولية الرامية لتعزيز حقوق الطفل وحمايتها تنبع من المبادئ التي نصَّ عليها الدستور الدائم للدولة والذي ذكر بأن السياسة الخارجية للدولة تقوم على مبدأ احترام حقوق الإنسان، ونبذ العنف. وإن ما اولاه الدستور الدائم لدولة قطر للطفولة والأمومة من رعاية خاصة حيث أكَّد على أن الأسرة أساس المجتمع، وينظم القانون الوسائل الكفيلة بحمايتها، والحفاظ على الأمومة والطفولة والشيخوخة في ظلها، وذلك تجسيداً لحماية الأطفال، والحفاظ عليهم من كل ما يمكن أن يُنزِل بهم ضرراً أو إساءة ، إن اهتمام دولة قطر بحقوق الطفل وحمايتها تجسَّدت من خلال إنشاء العديد من المؤسسات الحكومية وغير الحكومية المعنية

بحماية حقوق الطفل، وتنفيذ كل ما يتعلق به من أحكام الاتفاقيات الدولية بمفهومها الشامل غير القابل للتجزئة.. إلى أن دولة قطر اسست العديد من المؤسسات التي تُعنى بحقوق الطفل وحمايتها، مثل المؤسسة القطرية لحماية الطفل والمرأة، التي تهتم بالقضايا ذات العلاقة بحماية حقوق الطفل والمرأة في إطار القوانين والتشريعات السائدة، والمركز الثقافي للطفولة، الذي يهدف إلى تشجيع وترسيخ مبادئ التعليم المبكر لدى الأطفال، ويقدم مجموعة واسعة من البرامج والفعاليات والأنشطة ذات الصلة، كما أن رؤية قطر الوطنية 2030 تنطوي على محاور هامة تتعلق بالطفل وخاصةً في مجال التعليم، وتنمية القدرات، وجميع جوانب الرعاية الصحية الوقائية والعلاجية، مع الأخذ بالاعتبار الاحتياجات المختلفة للأطفال .

ثالثاً: حقوق ذوي الإعاقة ..

خطت حكومة دولة قطر خطوات واسعة في هذا المجال وقدمت الخدمات اللازمة لهذه الفئات باعتبارهم جزء من المجتمع لهم نفس الحقوق وعليهم نفس الواجبات لهذا فإن التطلعات كبيرة إلى تغطية النواقص جميعها في مجال الخدمات وحيث إن سياسة التعليم في دولة قطر قد أكدت على حقوق الاشخاص ذوي الاعاقة في التعليم والتدريب والرعاية مثلهم مثل غيرهم دون تمييز أو اختلاف ، كما أخذت الدولة على عاتقها مسؤولية رعايتهم تربوياً وصحياً ونفسياً واقتصاديا واجتماعيا وفي جميع المجالات بحسب ما تسمح به قدراتهم المتبقية وركزت على تلبية احتياجاتهم ومتطلباتهم وإعطائهم جميع حقوقهم وسنّت القوانين الخاصة التي تتضمن ذلك منذ فترة طويلة جداً تماشياً مع متطلبات ديننا الحنيف الذي يحث على المساواة والعدل وعدم التفرقة بين الضعيف والقوي أو الفقير والغني أو الصحيح والمريض وجعل معيار التمييز بين البشر هو التقوى . كما حث ديننا على رعايتهم والاهتمام بشئونهم ودعا إلى الرفق بهم وعدم إرهاقهم بالطلب منهم ما يفوق قدراتهم وحسن معاملتهم والتلطف بهم .. والذي يعتبر دستوراً للعمل الاجتماعي مع هذه الفئات, ونظرة الإسلام مبنية على حفظ الكرامة والمساواة والعدل والموازنة بين الحقوق والواجبات على قدم المساواة مع الآخرين وحقهم في العمل والتعليم والتأهيل والتشغيل..

كما أشادت اللجنة بأعمال اللجنة التطوعية لتوظيف ذوي الإعاقة بمختلف مؤسسات الدولة وما تهدف إليه لتوعية المجتمع بذوي الاعاقة وتسليط الضوء على حقوقهم في الاندماج والتفاعل مع أفراد المجتمع فضلاً عن تأهيلهم مهنياً للوظيفة المناسبة والسعي لتوفير وظائف تناسب مؤهلاتهم وقدراتهم ، وما تم التصريح به مؤخراً في جريدة الشرق في العدد 9216 الموافق : 2013/9/9 من تعيين (81) شخصاً من ذوي الإعاقة بمختلف مؤسسات الدولة، وتوفير التدريب الملائم لهذه الفئة.

أما فيما يتعلق بالإحصائيات الواردة للجنة بشأن الطلاب المقيدين من هذه الفئة في مركز ذوي الاحتياجات الخاصة (الشفلح) ومعهد النور للمكفوفين حتى نهاية شهر ديسمبر 2013م على النحو الآتي :

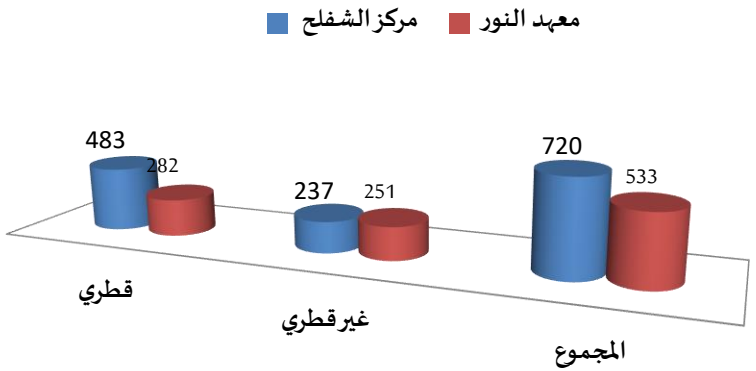

رابعاً: حقوق المسنين (كبار السن) ..

تهتم دولة قطر بفئة المسنين باعتبارهم شريحة اساسية من شرائح المجتمع القطري ولها مكانتها الكبيرة والمتميزة على مختلف المستويات المجتمعية, خاصة وأن هذه الفئة ساهمت طيلة السنوات الماضية بشكل أو بأخر في بناء أسس المجتمع القطري وما ينعم به الأن من خير وتقدم في كافة المجالات .. كما أن دولة قطر تحرص كل الحرص على تقديم كل ما من شأنه ان يُعزز مكانة المسنين في المجتمع وقد ترجمت مواد الدستور القطري هذا الاهتمام حيث نص في مواده على الاهتمام بالمسنين والشيخوخة – المادة (21) من (الدستور القطري) والتي تنص على أن (الأسرة أساس المجتمع ، قوامها الدين والأخلاق وحب الوطن ، وينُظم القانون الوسائل الكفيلة بحمايتها ، وتدعيم كيانها وتقوية أواصرها والحفاظ على الأمومة والطفولة والشيخوخة في ظلها). جاء إقرار إشهار المؤسسة القطرية لرعاية المسنين ليؤكد مدى ما تولية الدولة من اهتمام تجاه فئة المسنين باعتبارهم شريحة اساسية من شرائح المجتمع القطري ولها مكانتها الكبيرة والمتميزة على مختلف المستويات المجتمعية.

وتشكر اللجنة جهود إدارة رعاية المسنين (إحسان) حول الخدمات الطبية والاجتماعية التي تقدمها لهذه الفئة وما جاء مؤخراً بدمج كبار السن بكافة فعاليات واحتفالات المجتمع القطري .

أما فيما يتعلق بالإحصائيات الواردة للجنة بشأن إجمالي عدد الحالات المتواجدة في الدار – والرعاية المنزلية – العلاج الطبيعي اعتباراً من: 1 يوليو 2013م – حتى ديسمبر 2013م على النحو التالي :

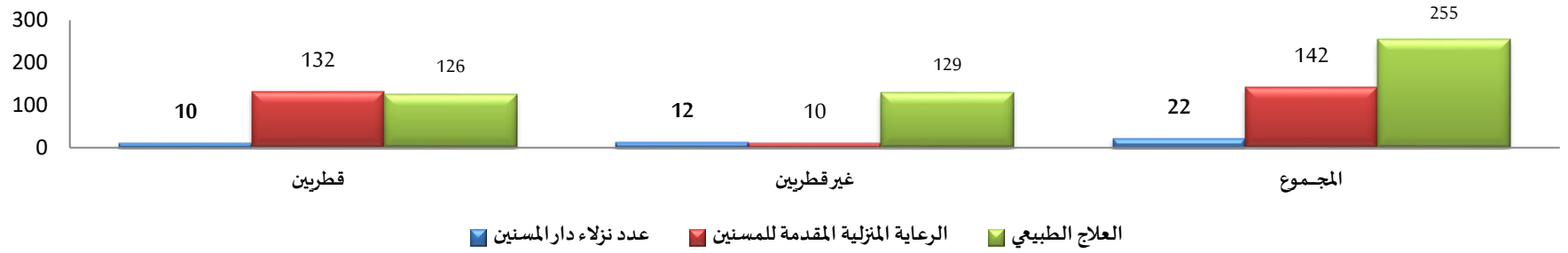

6 - الحق في العيش في بيئة صحية سليمة :

لا يمكن الحديث عن حق الإنسان في البيئة السليمة دون الإشارة إلى الإطار العام الذى يندرج تحته هذا الحق ، وهو حقوق الإنسان ، وموقع حق الإنسان في البيئة من هذا الإطار ، حيث نجد أن المتخصصين يقسمون حقوق الإنسان إلى تقسيماتٍ متباينةٍ ومختلفةٍ ، لعل أهمها تقسيمين ، أولهما ذلك التقسيم الثنائي الذى يقسمها إلى حقوقٍ مدنيةٍ وسياسيةٍ ، وحقوقٍ اقتصادية واجتماعيةٍ وثقافيةٍ ، وأصحاب هذا التقسيم يرون أن حق الإنسان في البيئة يندرج تحت الطائفة الثانية من الحقوق ، وثاني هذه التقسيمات هو تقسيم تلك الحقوق إلى ثلاثة أجيال ، يتضمن الجيل الأول منها الحقوق المدنية والسياسية ، بينما يشمل الجيل الثاني الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية ، ويتضمن الجيل الثالث ما يمكن تسميتها بالحقوق الجماعية والتضامنية ، وهى تلك الحقوق التي تشمل الحق في السلام ، والحق في بيئة صحية سليمة ، والحق في الاشتراك في استغلال الإرث المشترك للبشرية ، والحق في المساعدة الإنسانية.

وأياً ما كان الرأي بشأن الجدل القانوني والفقهي حول أي التقسيمين يعبر بدقةٍ عن حقوق الإنسان ، وما يدخل ضمن حقوق الإنسان كفرد ، وما يدخل ضمنها كجماعةٍ ورفض البعض سمة التضامن التي تميز الجيل الثالث من الحقوق باعتبار أنها لا تخدم حقوق الإنسان وتختلف عنها اختلافاً جذرياً ، فإنه لم يعد مقبولاً اليوم إنكار صفة حقوق الإنسان عن هذا الجيل من الحقوق ، بعد أن وجد طريقه إلى المعاهدات والمواثيق الدولية ، وإقرار الدول والفقهاء بتلك الحقوق.

أيضاً تشير اللجنة إلى ما سبق أن أوردته في تقريرها السابق من ضرورة تشجير الطرق الرئيسية ، لما يحققه ذلك من منظر جمالي وتنقية للهواء من العوادم والغازات وكذلك تلطيف للحرارة ، خصوصاً مع ما يتسم به طقس دولة قطر من حرارة شديدة ، وإن كان الواجب هنا الإشارة إلى بدء ذلك بالفعل في بعض المناطق كشارع روضة الخيل ، وطريق البدع ، إلا أن اللجنة ترى ضرورة الإسراع في معدل التشجير.

وفي ذات السياق فإن أن مصير مشروع الحزام الأخضر حول الدوحة ، ويهدف إلى وقف الزحف الصحراوي ومواجهة العواصف الرملية وترطيب الأجواء ومنع التلوث ، مازال غامضاً والاختصاصات متداخلة بين وزارتي البيئة والبلدية والتخطيط العمراني ، مما دعا البعض إلى المطالبة بإنشاء هيئة مستقلة لتنفيذ المشروع مع توفير الميزانية اللازمة له وإعلان جدول زمني واضح للانتهاء من التنفيذ.

كذلك من الأمور الهامة المرتبطة بالحق في البيئة الصحية ، مسألة الحفاظ على البيئة البحرية ، خصوصاً وأن كون دولة قطر شبه جزيرة يجعل لهذه المسألة أهمية كبيرة ، ورغم أن اللجنة رصدت جهوداً إيجابية في هذا الشأن ، منها مشروعات تنظيف بعض الشواطئ ، والتي شارك وزير البيئة في أعمال بعضها بالغطس وتنظيف المنطقة الملاصقة للشاطئ من مياه الخليج ، وكذلك مشروعات الحفاظ على البيئة البحرية اللازمة لحياة بعض أنواع الكائنات البحرية كأسماك الكنعد والهامور والسلاحف البحرية ، ومنها مشروع إنشاء مركز أبحاث الأحياء المائية برأس مطبخ المتخصص في الاستزراع السمكي البحري ، وكذلك العمل على استكشاف مناطق صيد جديدة غير المصايد التقليدية لزيادة الإنتاج السمكي المحلي دون الإفراط في الصيد بما يؤثر على التوازن الطبيعي للبيئة البحرية ، إلا أن كل ذلك لا ينفي وجود مشاكل حقيقية في مسألة الحفاظ على البيئة البحرية ، تتمثل في سوء حالة النظافة في بعض الشواطئ ، ومنها شاطئ الوكرة وشاطئ سميسمة ، نتيجة قلة الرقابة على التزام مرتاديها بالمحافظة على نظافتها أو الإهمال في الإشراف على الشركات المكلفة بالنظافة ، خصوصاً بعد أيام العطلات التي يكثر فيها ارتياد الشواطئ.

أخيراً فإنه يتعين الإشارة إلى ضرورة التوسع في إنشاء مظلات للوقاية من أشعة الشمس في مختلف المناطق ، خصوصاً تلك التي تتميز بالكثافة في استعمال وسائل المواصلات العامة ، كالمنطقة الصناعية مثلاً.

- إلا أن اللجنة ورغم كل ذلك لايفوتها الإشارة إلى رصدها لبعض الأمور الإيجابية الجديرة بالإشادة :

ففي هذا السياق رصدت اللجنة في جريدة الراية **العدد رقم : 11345** الصادر بتاريخ 30 مايو 2013 قيام وزارة البلدية والتخطيط العمراني برفع **(7638) سيارة** مهملة من مختلف مناطق الدولة، كما أنها قامت بزراعة أكثر من خمسة الاف شجرة سدر بالوكرة وطريق الوكرة – مسيعيد (في الاتجاهين) وزراعة **500 شجرة** متنوعة في " روضة وعب البحير" على طريق الوكرة – مسيعيد بالتنسيق مع وزارة البيئة وكذا التخطيط لزراعة **15 ألف شجرة** حول الوكرة لإقامة حزام أخضر لحماية الوكرة من الغبار والرياح وليكون متنفسا للأهالي ويساعد فى تنقية الهواء والبيئة من التلوث (جريدة الراية في **عددها رقم : 11203** الصادر في يوم الثلاثاء بتاريخ 8 يناير 2013) حيث تشيد اللجنة بكل هذه الأعمال لما تسهم به من أجل بيئة صحية وحضارية نظيفة .

- كما رصدت اللجنة الإتجاه نحو تطبيق مشروع الغاز الطبيعي المضغوط على بعض فئات السيارات والمركبات بالدولة لتقليل الانبعاثات الضارة بالبيئة والصحة، حيث دشن باصاً يعمل بالغاز الطبيعى المضغوط بشوارع الدوحة تماشياً مع توجيهات سمو أمير دولة قطر بضرورة استخدام الغاز الطبيعي المضغوط كوقود النقل في قطر لاستخدام الطاقة النظيفة التي تزخر بها الدولة وهو ما يخدم البيئة ويساعد على حمايتها من التلوث .
- ورصدت اللجنة قيام وزارة البيئة بتوجيه إنذارات إلى **73 منشاة** صناعية ومخزناً مخالفاً للإشتراطات خلال حملة تفتيشية استمرت شهرين تحت شعار(من اجل بيئة مستدامة) وجاءت الحملة استكمالا لمشروع خريطة قطر البيئية، واللجنة توصي باستمرار هذه الحملات وزيادتها لما تساهم به من خطوات ايجابية في سبيل المحافظة على البيئة .
- ورصدت اللجنة اتجاه وزارة البيئة لإعتماد استراتيجية جديدة لإعادة تدوير المخلفات الإنشائية والاستفادة منها من جديد، وذلك من خلال إعادة تدوير هذه المواد بطرق علمية حديثة لاتشوه المظهر الحضاري, وفى أماكن غير مأهولة بالسكان وبعيدة عن الكتل السكنية وبما لا يؤثر على البيئة والصحة العامة، وهو ماتوصي به اللجنة أيضاً وتناشد بسرعة تنفيذه على أرض الواقع .

7- الحق فى العمل والموضوعات المرتبطة به :

رصدت اللجنة تواصل جهود الدولة نحو توفير فرص عمل ملائمة لكافة المواطنين، والسعي إلى توفير بيئة عمل محفزة على العطاء والإبداع، إلا أن اللجنة رصدت أيضاً استمرار تضرر بعض المواطنين من صعوبة إيجاد فرص عمل ملائمة لإمكانياتهم العلمية أو المهارية.

كما توصي اللجنة بضرورة التوسع في البرامج التأهيلية للقوى العاملة الوطنية غير المؤهلة لإلحاقها بسوق العمل في مختلف الوظائف المتصور توافرها خلال الفترة القادمة ، بسبب توسع سوق العمل كنتيجة منطقية في تنفيذ عدد من المشروعات الكبرى بالدولة ..

إلا أن اللجنة رصدت في الآونة الأخيرة عدة شكاوي من أبناء القطريات وعدم حصولهم على فرص عمل مناسبة إذ أن قانون الموارد البشرية رقم 8 لعام 2009 نص في مادته رقم 14 الفقرة (1) على أنه يشترط فيما يعين في إحدى الوظائف أن يكون قطري الجنسية وأن لم يوجد فتكون الأولوية لأبناء القطريات المتزوجة من غير قطري، ثم الزوج غير قطري المتزوج من قطرية أو قطري ثم مواطني مجلس التعاون بدول الخليج العربية ثم مواطني الدول العربية ثم الجنسيات الأخرى وبالتالي فإن هناك ضرورة لتكثيف الجهود اللازمة لتوفير فرص العمل الملائمة للمواطنين من القادرين على العمل الأكثر احتياجاً ومنحهم أولوية فرص توظيف ضماناً لسد احتياجاتهم المعيشية.

تشيد اللجنة بالجهود القائمة على تنظيم فعاليات المعرض المهني بشكل سنوي من أجل توفي فرص عمل للمواطنين القطريين بما يُعد تدعيماً وتعزيزاً للحق في العمل الذي بدوره ينعكس إيجابياً على مستوى الفرد والدولة .

أ - حقوق العُمال :

يعد الحق في العمل من أهم الحقوق والمبادئ التي نص عليها دستور دولة قطر كهدفٍ أساسيٍ يجب أن يرتقى المستوى به من أجل الحصول على مجتمع خالٍ من الانتهاكات والتعسفات الواقعة على فئات معينة.

رصدت اللجنة تكرار إشارة منظمة العفو الدولية لتلقيها شكاوى عدد من العمال الأجانب من تعرضهم للاستغلال ، بما في ذلك عدم دفع أجورهم، وافتقارهم إلى الحماية الكافية بموجب القانون .

وجاء رصد هذه الحالات كالآتـــــــــي :

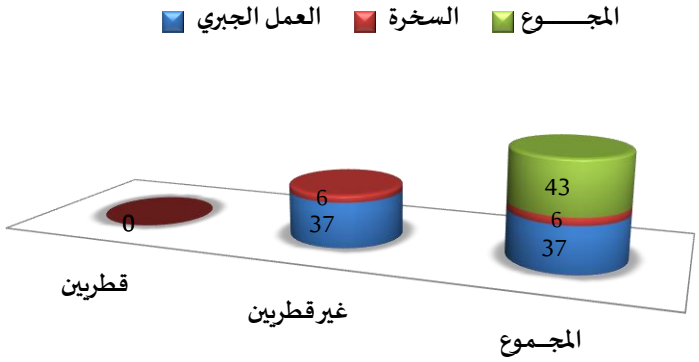

وما رصدته اللجنة من خلال الإحصائيات الواردة إليها من وزارة العمل والشؤون الاجتماعية بشأن العمال الذين تقدموا بشكاوى ضد المؤسسات التي يعملون بها الى إدارة علاقات العمل فتم بحث عدد 4776 عامل تقدموا بشكاوى ضد المؤسسات التي يعملون بها الى ادارة علاقات العمل، وبعد النظر والتحقيق في هذه الشكاوى قامت الادارة بتسوية وحفظ أغلب هذه الشكاوى حيث بلغت نسبة العمال الذين سويت شكواهم 74.6% بينما حفظت شكاوى 17.6% من العاملين المشتكين وذلك لعدة اسباب أهمها عدم مراجعة الطرفين ادارة علاقات العمل وخروج موضوع الشكوى عن دائرة اختصاص ادارة علاقات العمل وقد تم إحالة شكاوى 7.7% من العمال المشتكين للقضاء و 0.1% لإدارة البحث والمتابعة بوزارة الداخلية كجهة اختصاص لبعض الشكاوي المقدمة ..

ويحق للعامل التقدم بأكثر من سبب في شكواه حيث تتنوع أسباب الشكاوي العمالية المقدمة من العاملين فقد تصدرت طلبات تذاكر السفر هذه الأسباب بنسبة: 89.5% ثم الأجور المتأخرة بنسبة: 80.6 % ثم مكافأة نهاية الخدمة بنسبة: 77.3% ومن ثم باقي الأسباب بنسب صغيرة جداً تراوحت بين: 1.36 % إلـــــى 0.02% ..

ونشير إلى الدور البارز الذي تقوم به اللجنة الوطنية لحقوق الإنسان في تلقي الشكاوي من العمالة الوافدة وتقديم الدعم فيما يخص شكواه من ناحية تقديم الاستشارة القانونية اللازمة أو التوصل للحل الودي بين الجهة المعنية وكذلك عن طريق مخاطبة اللجنة للجهات المختصة المعنية في الدولة لإيجاد الحلول لهذه التعسفات وحلها بشكل قانوني مُيسر ..

ب - العمالة المنزلية :

تعيد اللجنة ما سبق أن أوردته في تقريرها السابق من أنها لا زالت تترقب صدور القانون المنظم لعمل هذه الفئة، إذ أن حقوقها كانت وما زالت تشكل تحدياً هاماً كونها أكثر فئات العمالة عرضة للتجاوزات لعدم وجود تشريع ينظم عملهم .

ولابد من الإشارة هنا إلى أن دولة قطر في صدد الموافقة على قانون العمالة المنزلية الذي يتضمن تحديد ساعات العمل والحد الأدنى للأجور وفرض غرامة مالية على رب العمل في حال ثبت احتفاظه بوثيقة سفر العامل، الأمر الذي نرى معه أنه سوف يعالج أمور وإشكاليات عديدة تتلقاها اللجنة شبه يومياً..

ج- مكافحة الاتجار بالبشر

استمرت اللجنة برصد العديد من الحالات بشكل شبه يومي لعمال استقدموا الى دولة قطر بغرض العمل ووعد العامل بتوفير فرص عمل لهم، وسعيهم تحت ضغط الحاجة للجوء لأي من الكفلاء للحصول على فرص عمل حقيقية وترخيص بإقامتهم في البلاد، إضافة للحالات الأخرى الناتجة عن الاستخدام السلبي لنظام الكفالة.

وما رصدته اللجنة كذلك وما تم الإشارة إليه في تقريرها السابق، شكاوى عمالية في المحكمة الابتدائية حيث تتعلق تلك الشكوى بسمات دخول وهمية التي يذهب ضحيتها الكثير من العمال في الدولة، كما وردت للجنة بيانات إحصائية بالشكاوى التي تتلقاها المؤسسة القطرية للحماية والتأهيل الاجتماعي من بداية يناير حتى نهاية شهر ديسمبر2013 على النحو الآتي : (العمالة التي تم استقدامها على شركات وهمية وبدون عمل حقيقي)

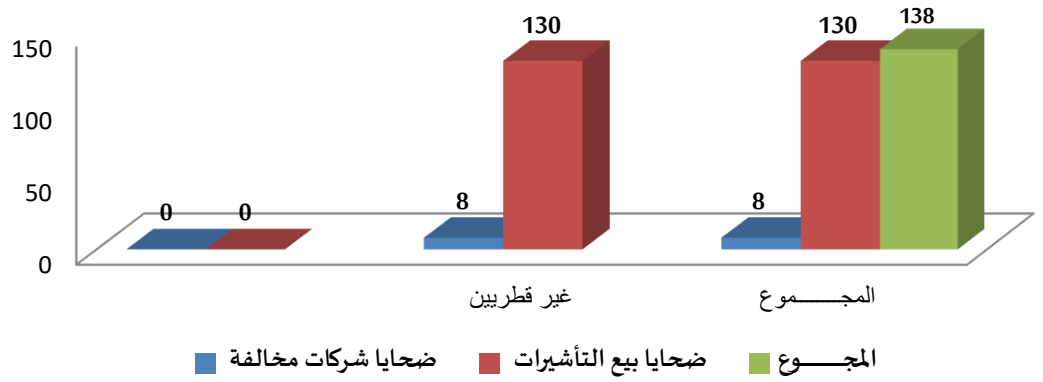

كما تشجع اللجنة دولة قطر على ضرورة تعزيز أطر التعاون والتنسيق مع الأجهزة والسلطات المختصة بدول المنشأ لاتخاذ التدابير اللازمة والكافية للوقاية من كافة صور الاستغلال التي يتعرض لها رعاياهم وتعرضهم لأي من صور الاتجار بالبشر ، والسعي نحو توعية القادمون للعمل او الزيارة لدولة قطر بالنظم القانونية المقررة للعمل والإقامة في الدولة من خلال التنسيق والتعاون مع السفارات والبعثات القنصلية للدول المصدرة للعمالة بغرض تكثيف الجهود مع السلطات المختصة في الدول لهذا الشأن ..

القسم الثالث

ما حققته اللجنة في مجال تنفيذ اختصاصاتها خلال عام 2013

حددت المادة الثالثة من المرسوم بقانون رقم 17 لسنة 2010 بشأن تنظيم اللجنة الوطنية لحقوق الإنسان اختصاصات اللجنة ، حيث نصت على أنه : " تهدف اللجنة إلى تعزيز وحماية حقوق الإنسان وحرياته ، ولها في سبيل ذلك ممارسة الاختصاصات والمهام التالية :

1- اقتراح السبل اللازمة لتعزيز ومتابعة تحقيق الأهداف الواردة بالاتفاقيات والمواثيق الدولية المتعلقة بحقوق الإنسان ، التي أصبحت الدولة طرفاً فيها ، والتوصية بشأن انضمام الدولة إلى غيرها من الاتفاقيات والمواثيق.
2- تقديم المشورة والتوصيات للجهات المعنية في المسائل المتعلقة بحقوق الإنسان.
3- النظر في أي تجاوزات أو انتهاكات لحقوق الإنسان ، والعمل على تسوية ما تتلقاه من بلاغات أو شكاوى بشأنها ، والتنسيق مع الجهات المختصة لاتخاذ اللازم بشأنها ، واقتراح السبل الكفيلة بمعالجتها ومنع وقوعها.
4- إبداء المقترحات اللازمة للجهات المعنية بشأن التشريعات القائمة ومشروعات القوانين ، ومدى ملاءمتها لأحكام الاتفاقيات الدولية لحقوق الإنسان التي تكون الدولة طرفاً فيها.
5- رصد أوضاع حقوق الإنسان في الدولة ، وإعداد التقارير المتعلقة بها ، ورفعها إلى مجلس الوزراء مشفوعة بمرئياتها في هذا الشأن.
6- رصد ما قد يثار عن أوضاع حقوق الإنسان بالدولة ، والتنسيق مع الجهات المعنية للرد عليها.
7- المساهمة في إعداد التقارير الوطنية ، المقرر تقديمها من الدولة إلى الهيئات والجهات الدولية المعنية بحقوق الإنسان ، بشأن الاتفاقيات التي أصبحت الدولة طرفاً فيها.
8- التعاون مع المنظمات الدولية والإقليمية والوطنية المعنية بحقوق الإنسان وحرياته ، والمشاركة في المحافل الدولية المتعلقة بها.
9- نشر الوعي والتثقيف بحقوق الإنسان وحرياته ، وترسيخ مبادئها ، على صعيدي الفكر والممارسة.
10- إجراء الزيارات الميدانية للمؤسسات العقابية والإصلاحية وأماكن الاحتجاز والتجمعات العمالية والدور الصحية والتعليمية ، ورصد أوضاع حقوق الإنسان بها ، من رئيس وأعضاء اللجنة.
11- التنسيق والتعاون مع الجهات المعنية بحقوق الإنسان بالدولة في مجال اختصاصات ومهام كل منها.
12- عقد وتنظيم المؤتمرات والندوات والدورات وحلقات النقاش في الموضوعات المتعلقة بحقوق الإنسان وحرياته ، والتنسيق مع الجهات المعنية في هذا الشأن عند الاقتضاء.
13- المساهمة في إعداد البرامج المتعلقة بالتعليم والبحوث ، ذات الصلة بحقوق الإنسان ، والمشاركة في تنفيذها".

وعلى ضوء هذا النص نتناول في هذا القسم من التقرير ما تحقق خلال عام 2013 فى مجال تنفيذ تلك الاختصاصات ، وذلك على النحو التالي :

أولاً: في مجال الانضمام إلى الاتفاقيات الدولية المعنية بحقوق الإنسان :

استمرت اللجنة الوطنية لحقوق الإنسان طوال عام 2013م في المطالبة بضرورة انضمام دولة قطر إلى العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية والعهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية ، وهو ذات الطلب الذي استمرت اللجنة في المطالبة به منذ إنشائها.

كذلك كررت اللجنة مطالبتها بضرورة انضمام الدولة لباقي الاتفاقيات الدولية الخاصة بحقوق العمال ، والتي لم تنضم إليها حتى الآن ، خصوصاً وأن قانون العمل القطري رقم 14 لسنة 2004م جاء متفقاً في كثيرٍ من أحكامه مع القواعد الواردة في تلك الاتفاقيات.

وقد قامت دولة قطر بالفعل خلال عام 2013م برفع بعض تحفظاتها على اتفاقية الامم المتحدة لمناهضة التعذيب وغيره من ضروب سوء المعاملة .

ثانياً: في مجال تقديم المشورة والتوصيات للجهات المعنية في المسائل المتعلقة بحقوق الإنسان ، واقتراح السبل اللازمة لتعزيز ومتابعة تحقيق الأهداف الواردة في المواثيق والاتفاقيات الدولية المعنية بحقوق الإنسان :

قامت اللجنة الوطنية لحقوق الإنسان خلال عام 2013م بإعداد تقريرها النصف سنوي عن حالة حقوق الإنسان في دولة قطر خلال الفترة من 2013/1/1 وحتى 2013/6/30م ، كما قامت بإعداد تقريرٍ عن ما تناولته وسائل الإعلام العالمية وبعض المنظمات الدولية غير الحكومية عن وضع العمالة الوافدة في دولة قطر، وعلاوة على ذلك فقد تم تشكيل فرق عمل في اللجنة لمراجعة التشريعات وبيان مدى اتفاقها مع اتفاقيات حقوق الانسان .

وبالإضافة إلى ما تقدم فقد شاركت اللجنة خلال هذا العام في العديد من اللجان ذات الصلة بحقوق الإنسان ، هي :

1- لجنة مراجعة التشريعات ذات الصلة بالعنف الأسرى ، المجلس الأعلى للأسرة.
2- لجنة تعديل القانون رقم 4 لسنة 2009م بشأن دخول وخروج الوافدين ، وزارة الداخلية.
3- تم تشكيل لجنة لدراسة المقترح المشترك المقدم من اللجنة الوطنية لحقوق الانسان والمجلس الاعلى للأسرة المتعلق بأبناء القطريات.
4- اللجنة الخاصة بإلزامية التعليم ، المجلس الأعلى للتعليم .

وبالإضافة إلى ما تقدم فقد أعدت اللجنة خلال العام محل التقرير الدليل الإرشادي لمعايير حقوق الإنسان في أماكن الاحتجاز والمؤسسات العقابية والإصلاحية ، والدليل الإرشادي لسكن العمال ، بهدف تعزيز حماية حقوق الإنسان في المؤسسات العقابية ، وفى أماكن سكن العمال ، كما أن اللجنة بصدد الانتهاء من إعداد دليل إرشادي متعلق بالتعليم والصحة .

ثالثاً : آلية الشكاوى:

قامت اللجنة الوطنية لحقوق الإنسان منذ بدء عملها بإنشاء آلية دائمة ومنظمة لتلقي شكاوى المواطنين والوافدين والتعامل معها والتنسيق مع المؤسسات والجهات المعنية في الدولة بهدف إيجاد الحلول لها ، وعملت دوماً على تطوير هذه الآلية سواء من حيث تنويع مصادر تلقي هذه الشكاوى ، بحضور الشخص أو من ينوب عنه ، أو عن طريق إنشاء خط ساخن مجاني لتلقي الشكاوى ، وأيضاً عن طريق الموقع الإلكتروني للجنة ، أو من حيث الإجراءات المتبعة لنظر الشكوى والتصرف فيها ، حيث تقوم اللجنة ببحث ودراسة هذه الشكاوى والالتماسات وتقصي الحقائق بشأن كل منها ومحاولة تسوية البعض منها بالطرق الودية ، ومخاطبة الجهات المختصة بشأن بعضها للنظر في موضوعها واتخاذ اللازم قانوناً بشأنها ، أو توجيه ذوي الشأن إلى الجهات المختصة بعد إرشادهم إلى الطرق أو الاجراءات القانونية اللازمة لطرح شكواهم أمام هذه الجهات .

كما وفرت اللجنة للمتعاملين معها خدمة طلب الاستشارات القانونية بصفة يومية ودائمة ، سواءً بحضور الشخص للجنة أو عبر خطوط الهاتف الخاصة بها والخط الساخن بعدة لغات ، وتقدم اللجنة هذه الاستشارات لطالبيها وتوضح لهم المراكز القانونية الخاصة بهم بشأن قضاياهم ، حيث بلغت عدد الشكاوى المقدمة للجنة خلال عام (2013م) 1944 شكوى .

وقد تنوعت الشكاوى المقدمة للجنة ، فمنها متعلقة بنقل الكفالة والتظلمات ، وطلبات وظيفة ، وطلب مساعدات مالية ، بينما هناك شكاوى متعلقة بالإعادة إلى العمل ، وطلب إلغاء قرار إبعاد ، وكذلك مستحقات مالية ونقل كفالة مع المستحقات المالية ، وطلبات الاستقدام ، وطلبات الاستقالة ، وطلبات إعادة الجنسية ، وطلب علاج خارج الدولة ، وطلب مأذونية خروج وطلب سمة دخول، بالإضافة إلى ذلك هناك طلبات استعانة بمحام لقبول دعوى مجانية ، وطلبات الحصول على الضمان الاجتماعي ، والشكاوى المتعلقة بتجديد الإقامة ، وطلبات الاقامة أو الزيارة العائلية أو تحويل الزيارة إلى إقامة ، وطلبات توفير سكن ، وطلب العفو عن عقوبة ، والشكاوى الخاصة بالتعليم ، والزواج من أجانب ، وشكاوى الايجار والاخطاء الطبية ، وطلبات الرفع من قوائم الممنوعين من دخول أو مغادرة الدولة ، والاستفسار عن أسباب التوقيف ، والشكاوى المتعلقة بتعسف الكفيل في استخدام حقه ، وطلب الإفراج الصحي عن سجين ، وطلبات المساعدة في الحصول على شهادة حسن سير وسلوك ، وطلبات الحصول على عمل ، وطلبات مغادرة الدولة مع صرف مستحقات مالية ، وموضوعات متنوعة أخرى ، كما أن هناك طلبات يبت فيها بعدم اختصاص اللجنة مع التوجيه الصحيح لصاحب الشأن ، علماً أن اللجنة قد عملت على التعامل مع هذه الشكاوي والعمل على حلها مع الجهات المعنية بالدولة .

كما أن اللجنة تلقت عدداً من الشكاوي المختلفة من مواطنين ووافدين من جنسيات مختلفة

وترى اللجنة في هذا الصدد :

1- أن هذه الشكاوى على تنوعها إنما تمثل تشخيصاً هاماً ومفيداً لحالة حقوق الإنسان في دولة قطر ، وهو تشخيص يجب أخذه في الاعتبار بشأن أية استراتيجية لدعم حقوق الإنسان في الدولة ، لاسيما من حيث ما تكشف عنه الدراسة الإحصائية لهذه الشكاوى من أن شكاوي الوافدين تمثل النسبة الأكبر من مجموع الشكاوى التي تتلقاها اللجنة .

2- إن إنجاز اللجنة بشأن هذه الشكاوى إنما يتوقف بالضرورة على مدى تجاوب السلطات والجهات المعنية في الدولة ،وتأمل اللجنة من وزارات ومؤسسات الدولة وتهيب بسلطاتها المعنية أن تزيد من تعاونها معها في هذا الخصوص ، وان تبدي درجةً أكبر من الاهتمام بتحقيق هذه الشكاوى ، بما يستتبعه ذلك عند الاقتضاء من تدارك المخالفات ورد الحقوق لأصحابها .

رابعاً: إبداء المقترحات بشأن التشريعات القائمة ومشروعات القوانين ومدى اتفاقها وأحكام الاتفاقيات الدولية الخاصة بحقوق الإنسان:

قامت اللجنة بمراجعة مشروعات القوانين الواردة إليها من الأمانة العامة لمجلس الوزراء ، وإبداء ملاحظاتها عليها من وجهة نظر حقوق الإنسان ، وهى :

1- مشروع قانون حقوق الطفل .
2- مشروع قانون تنظيم المدارس الخاصة .
3- مشروع قانون مشروع قانون مزاولة الخدمات التعليمية .
4- مشروع قانون الولاية على أموال القاصرين .
5- مشروع قانون إجراءات التقاضي في مسائل الاسرة .
6- مشروع قانون الضريبة على إيرادات المنشآت الفندقية والمطاعم السياحية .
7- مشروع قانون المحال التجارية .

ومن الجدير بالذكر هنا أن اللجنة رصدت ما أثير حول قرب صدور القانون الخاص بالانتخابات ولم يستطلع رأى اللجنة بشأنه رغم تعلقه بحق الانتخاب ، وذلك خلافاً لما تنص عليه المادة الثالثة من المرسوم بقانون رقم 17 لسنة 2010 سالفة الذكر ، حول الالتزام باستطلاع رأى اللجنة حول مشروعات القوانين المرتبطة والمتعلقة بموضوعات حقوق الإنسان.

وأيضاً مما قامت به اللجنة خلال هذا العام في شأن إبداء الرأي في القوانين القائمة ومدى اتفاقها وأحكام الاتفاقيات الدولية الخاصة بحقوق الإنسان ، حيث شكلت بقرار أمين عام اللجنة الوطنية لحقوق الإنسان لجنة الشؤون القانونية لدراسة وإبداء الرأي والملاحظات في مختلف القوانين أو مشروعات القوانين في دولة

قطر والمتعلقة بحقوق الانسان ، ولا بد من الإشارة هنا إلى دور اللجنة في التوصيات الهامة التي خرجت بها بشأن أحكام اتفاقية مناهضة كافة أشكال التمييز ضد المرأة (السيداو) .

خامساً: **آلية الرصد والزيارات** :

تعد هذه الآلية من أهم آليات عمل اللجنة الوطنية لحقوق الإنسان ، فقيامها برصد أوضاع حقوق الإنسان في الدولة ، من خلال التقارير التي تعدها عن أوضاع حقوق الإنسان ، وكذا من خلال قيام أعضائها بزيارة الأماكن المرتبطة بهذه الحقوق ، تمكن الجهات المعنية من معالجة أوجه القصور في هذا الشأن.

وبالإضافة إلى التقرير النصف سنوي عن حالة حقوق الإنسان في الدولة ، المقدم إلى مجلس الوزراء الموقر في شهر يوليو 2013 ، وعدة تقارير أخرى طلبتها منها الجهات المعنية .

ففي مجال الزيارات قام أعضاء اللجنة خلال العام 2013 بالزيارات التالية:

1- إدارة البحث والمتابعة .
2- شركة ليماس الدوحة .
3- شركة إكسبرس للتجارة والمقاولات .
4- مرافقة وفد منظمة البناء والأخشاب في زياراته الميدانية .
5- مؤسسة صلتك .
6- شركة تيك فيو .

ولا بد من الإشارة في هذا المجال أن بعض الجهات لا تدرك الدور المنوط باللجنة في شأن رصد أوضاع حقوق الإنسان ، فإن اللجنة تدعو إلى زيادة الوعي لدى الكافة سواء كانوا مسؤولين حكوميين أم مديري هيئات وشركات خاصة بضرورة التعاون مع اللجنة سواء كان ذلك عن طريق المخاطبات أو الزيارات الميدانية ، كما لا يفوتنا هنا الإشادة بتعاون القائمين على الإدارات المختلفة في وزارتي الداخلية والعمل والشؤون الاجتماعية مع اللجنة الوطنية لحقوق الإنسان في زياراتها المختلفة.

سادساً: المساهمة في إعداد التقارير الوطنية المقدمة إلى الهيئات والجهات الدولية المعنية بحقوق الإنسان ، ورصد ما يثار بشأن حالة حقوق الإنسان في الدولة والرد عليه:

رصدت اللجنة خلال هذا العام الحملة التي توجهها بعض الهيئات والمنظمات الدولية المهتمة بحقوق الإنسان وحقوق العمال والمطالبة بسحب تنظيم الدولة لكأس العالم 2022 ، بمقولة وجود انتهاكات لحقوق العمال في دولة قطر ، وقد قامت اللجنة بإعداد تقرير بشأن هذه الموضوعات عرضته على الجهات المختصة ، كما ضمنت تقريرها الماثل قسماً خاصاً بشأن رصدها لأوضاع العمال والموضوعات المرتبطة بحق العمل ، وتوصياتها في هذا الصدد .

كما قامت اللجنة الوطنية لحقوق الانسان في عام 2013 بإعداد تقرير مواز لآلية الاستعراض الدوري الشامل بشأن تنفيذ اتفاقية مناهضة كافة أشكال التمييز ضد المرأة (سيداو) .

كما شاركت اللجنة في أعمال لجنة إعداد تقرير الدولة الدوري حول تنفيذ اتفاقية حقوق الطفل ، حيث تم الانتهاء من التقرير سالف الذكر ورفعه للجهة المختصة في عام 2013 .

ولازال العمل قائم في اللجنة المشكلة بوزارة الخارجية بشأن بعض المقترحات التي قدمتها اللجنة الوطنية لحقوق الانسان بشأن الرد على الشكوى المقدمة من الاتحاد الدولي لنقابات العمال ضد الدولة بشأن الحريات النقابية في الدولة .

سابعاً: نشر الوعى والتثقيف بحقوق الإنسان وحرياته وترسيخ مبادئ تلك الحقوق على صعيد الفكر والممارسة :

قامت اللجنة خلال العام المنقضي باتخاذ العديد من الخطوات في هذا الشأن على النحو التالي :

أ- جائزة الشهيد على حسن الجابر :

قامت اللجنة الوطنية لحقوق الانسان في عام 2013م ، تخليداً لقيم حقوق الإنسان بإحياء الذكرى الثانية لاستشهاد الفقيد / علي حسن الجابر الذي كان يدافع ويكشف الانتهاكات التي ارتكبت ضد تلك القيم الإنسانية ، حيث خصصت اللجنة اعتبارا من الذكرى الأولى لاستشهاده جائزة سنوية باسم الشهيد بقيمة عشرة آلاف دولار ، تمنح لأفضل عمل إعلامي من بين الأعمال المتقدمة لنيل الجائزة يناهض انتهاكات حقوق الإنسان في أي مكان .

ب- الندوات وورش العمل :

تحقيقاً لنشر الوعي بحقوق الإنسان نظمت اللجنة وشاركت في العديد من الندوات وورش العمل والدورات التدريبية خلال عام 2013 ، هي :

1- دورة تنشيطية لأعضاء اللجنة الوطنية لحقوق الانسان بالتعاون والتنسيق مع مركز التدريب والتوثيق للأمم المتحدة .
2- ندوة لحث الدولة على الانضمام للمواثيق الدولية لحقوق الانسان .
3- في إطار مذكرة التعاون بين اللجنة الوطنية لحقوق الانسان والمجلس الاعلى لشؤون الاسرة عقدت ندوة بعنوان حقوق الاشخاص ذوي الاعاقة في تكوين الأسرة بين الاتفاقية والواقع .
4- تنظيم دورة تدريبية للعاملين على انفاذ القوانين (قضاه - وكلاء نيابة - ضباط وافراد شرطة) بعنوان " اتفاقيات حقوق الانسان والقانون الدولي الانساني ".
5- ورشة عمل حول "تعزيز حماية اللاجئات من خلال الإطار القانوني الدولي والإقليمي لحقوق المرأة" .
6- إعداد محاضرة توعوية في مجال حقوق الانسان لمدرسة حفصة الاعدادية المستقلة للبنات .
7- حضور الاجتماع الخاص بإشكاليات العمال في دولة قطر .
8- حضور دورة حقوق العمالة المهاجرة ببرنامج التدريب الدبلوماسي .
9- المشاركة في الورشة التدريبية الثانية للضباط في مجال الثقافة الانسانية وحماية حقوق المسجونين .
10- حضور أعمال الندوة الدولية (أثر تغيير ديناميكيات السكان على الأسرة العربية) .
11- حضور دورة الاتجار بالبشر وسبل مكافحته في ضوء القانون الدولي .
12- حضور اجتماع حول وضع حقوق الإنسان في المنطقة العربية بعد 20 سنة من مؤتمر فينا "القاهرة" .
13- المشاركة في ندوة إدماج حقوق الأشخاص ذوي الاعاقة في التنمية الوطنية بالتعاون مع المجلس الاعلى للأسرة .
14- المشاركة في دورة تدريبية حول التعاون الدولي الأمني في ضوء الاتفاقيات الدولية .

15- حضور دورة المهارات الاساسية للمنتفع من المنظور الاجتماعي والقانوني .
16- حضور فعاليات البحث العلمي في مدرسة رفيدة الإعدادية المستقلة للبنات .

جـ- الحملات الاعلامية والمطبوعات :

قامت اللجنة خلال عام 2013 بتنظيم الحملات الاعلامية وإصدار المطبوعات التالية :

1- نظمت اللجنة حملة إعلامية تتعلق بالعمال استمرت شهرين ، حيث كان الهدف منها توعية مشرفي العمال والعمال بحقوقهم والواجبات المفروضة عليهم وقواعد الأمن والسلامة في ظل القوانين والانظمة المعمول بها في دولة قطر .
2- الدليل الارشادي لحقوق الانسان في سكن العمال المؤقت بمواقع الانشاءات .
3- الدليل الارشادي لمعايير حقوق الانسان في أماكن الاحتجاز والمؤسسات العقابية والاصلاحية .
4- مطوية (برشور) بشأن قانون العمل وحقوق العمال في دولة قطر .
5- مطوية (برشور) عن الحق في التعليم .
6- إصدار عدد 3 مطويات "بروشورات" تعريف باللجنة الوطنية لحقوق الانسان .
7- كتاب مسح مؤسسات المجتمع المدني .
8- تصميم وإصدار لعبة مرح وحقوق لتعريف الاطفال بحقوق الطفل وحقوق الوالدين .

د- الزيارات :

استقبلت اللجنة خلال عام 2013 مجموعة من الزيارات التي نظمت لطالبات بعض المدارس الإعدادية والثانوية بغرض تعريفهم باللجنة وعملها واختصاصاتها وهي على النحو الآتي :

1- زيارة المجلس الطلابي لمدرسة سكينة الإعدادية المستقلة للبنات لمقر اللجنة بهدف توعية الطالبات بدور اللجنة في دولة قطر .
2- تنظيم زيارة ميدانية لمدرسة رفيدة بنت كعب الإعدادية المستقلة للبنات لمقر اللجنة وذلك لعمل بحث علمي بعنوان (أطفالنا لا يفكرون) .

ثامناً: **التعاون مع الآليات الدولية لحماية و تعزيز حقوق الإنسان**:

تتمثل الآليات الدولية في الأجهزة و الهيئات الدولية المعنية بحماية حقوق الإنسان على المستوى الدولي ، وهي تنقسم إلى نوعين رئيسيين هما :

أ- آليات دولية مؤسسية :

وهي الآليات المنشأة وفقاً لميثاق الأمم المتحدة أو بموجب قرار من أحد أجهزتها ، و تضم هذه الآليات في الوقت الراهن الهيئات الرئيسية بالأمم المتحدة المعنية بحقوق الإنسان كالجمعية العامة و مجلس الأمن و المجلس الاقتصادي و الاجتماعي ومحكمة العدل الدولية إضافة إلى مجلس حقوق الإنسان الذي وضع آلية جديدة لحماية و تعزيز حقوق الإنسان تتمثل في الاستعراض الدوري الشامل (UPR) ، واللجنة الفرعية لتعزيز و حماية حقوق الإنسان و المفوضية السامية لحقوق الإنسان و مفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين.

وإضافة إلى ذلك فهنالك بعض النظم و الإجراءات الخاصة التي جرى عليها العمل وفقاً لممارسات الأمم المتحدة كالمبعوثين والمقررين الخاصين وفرق العمل المعنية ببعض الموضوعات .

وفي إطار التعاون مع الآليات المؤسسية فقد ورد للجنة مجموعة من أسئلة من بعض الجهات ومن المقررين الخاصين ببعض موضوعات حقوق الإنسان ، وهم :

1- المقرر الخاص للأمم المتحدة للعمال المهاجرين .
2- U.S. Department of State
3- Human Rights Council's Secretariat
4- United Nations Working Group on Arbitrary Detention
5 - United Nations Human Rights- Office of the High Commissioner

حيث قامت اللجنة بالرد على كافة الاستيضاحات والأسئلة الواردة إليها من المذكورين في إطار تنفيذها لاختصاصاتها المقررة قانوناً .

ب - الآليات التعاهدية أو (الاتفاقية):

وهي اللجان والهيئات التي تضمنت بعض الاتفاقيات النص على إنشائها لمراقبة تطبيق أحكام هذه الاتفاقيات ومدى وفاء الدول الأطراف بالتزاماتها الناشئة عنها ، وعدد هذه اللجان تسع ، هي :

1- اللجنة المعنية بحقوق الإنسان .
2- لجنة الحقوق الاقتصادية و الاجتماعية و الثقافية .
3- لجنة القضاء على التمييز ضد المرأة .
4- لجنة مناهضة التعذيب .
5- لجنة القضاء على التمييز العنصري .
6- لجنة حقوق الطفل.
7- لجنة حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة.
8- اللجنة المعنية بحقوق العمال المهاجرين.
9- لجنة مناهضة الفصل العنصري في الألعاب الرياضية.

وانطلاقاً من مبادئ باريس التي تعد المرجعية القانونية لإنشاء المؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان وتحديد اختصاصاتها ودورها ، وتطبيقاً لأحكام المرسوم بقانون رقم 17 لسنة 2010 الخاص بتنظيم اللجنة الوطنية لحقوق الإنسان ، فقد قدمت اللجنة خلال العام المنقضي تقرير الظل الخاص بتنفيذ اتفاقية اتفاقية الأمم المتحدة لمناهضة التعذيب وغيره من ضروب سوء المعاملة .

ونظراً لأن اللجنة الوطنية لحقوق الإنسان بدولة قطر تتمتع بالمستوى (A) عند تقييمها من قبل لجنة التنسيق الدولية للمؤسسات الوطنية لحقوق الانسان ICC ومن ثم فإنه يحق لها تقديم تقارير ظل إلى الاليات التعاهدية ، فضلاً عن المصداقية التي تتمتع بها تقاريرها على المستوى الدولي ، ومن ثم فقد دعيت للتحدث أمام كلا اللجنتين عند مناقشة تقارير الدولة الحكومي بشأن تنفيذ الاتفاقيتين .

جـ - آلية الاستعراض الدوري الشامل :

استحدثت الجمعية العامة للأمم المتحدة ، عندما أنشأت مجلس حقوق الإنسان بموجب قراراها رقم 251/60 في 2006/3/15م ، آلية الاستعراض الدوري الشامل ، حيث نص البند 5/هـ من القرار المذكور على :"إجراء استعراض دوري شامل يستند إلى معلومات موضوعية وموثوقٌ بها ، لمدى وفاء كل دولة بالتزاماتها وتعهداتها في مجال حقوق الإنسان".

ويتخذ هذا الاستعراض شكل آلية تعاون تستند إلى حوار تفاعلي يشترك فيه البلد المعنى بالاستعراض ، وتراعى فيه احتياجاته في مجال بناء القدرات .
ويقوم بالاستعراض فريق مشكل من الدول أعضاء مجلس حقوق الإنسان (47 دولة) ويجوز لباقي الدول الأعضاء في الأمم المتحدة ، باعتبارها تتمتع بصفة مراقب في المجلس ، أن تحضر الاستعراض وتشارك في الحوار التفاعلي ، أما الجهات ذات الصلة الأخرى ، كالمؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان ، فيجوز لها الحضور دون المشاركة في الحوار التفاعلي .

وقد حددت قرارات مجلس حقوق الإنسان دورية الاستعراض بأربع سنوات ، وإذ قدمت دولة قطر تقريرها إلى الآلية في عام 2010م ، فإن تقريرها التالي سيكون خلال هذا العام 2014م ، ومن ثم فقد اهتمت اللجنة الوطنية لحقوق الإنسان خلال العام الماضي بمتابعة ما تم بشأن التوصيات التي قدمت للدولة عند استعراض تقريرها الأول ، وعددها 112 توصية ، قبلت منها الدولة 76 توصية ، ورفضت 12 توصية ، وأعلنت أنه سيتم النظر في 24 توصية ، ثم بعد ذلك أعلنت أن هناك 11 توصية منها مطبقة بالفعل ، وتتمثل التوصيات التي أعلنت الدولة أنها مطبقة بالفعل في المسائل الآتية :

1- دعوة الدولة إلى تضمين مصطلح التعذيب كما هو معرف في الفقرة 1 من اتفاقية مناهضة التعذيب , وسن تشريع لإلغاء جميع أنواع العقاب البدني و غيره من ضروب المعاملة القاسية أو اللاإنسانية أو المهينة (طبقت بالفعل بموجب تعديل أدخل على قانون العقوبات عام 2010م).
2- توجيه دعوة مفتوحة ودائمة لجميع الإجراءات الخاصة ، كالمبعوثين والمقررين الخاصين وفرق العمل المعنية ببعض الموضوعات.
3- تنفيذ توصيات لجنة حقوق الطفل الواردة في الفقرة 65 من الوثيقة CRCLCLQATLCO/2 ، والخاصة بإصدار قانون لحقوق الطفل.
4- حظر جميع أشكال العقاب البدني ضد الأطفال من الجنسين.
5- رفع القيود عن الحق في حرية التعبير والرأي , واتخاذ خطوات لتعزيز حرية الإعلام بجميع أشكاله.
6- اتخاذ التدابير المناسبة لنشر وضمان الإعلان الخاص بمدافعي حقوق الإنسان ، وترى اللجنة الوطنية لحقوق الإنسان بأنه تتم مراعاة و نشر الإعلان الخاص بمدافعي حقوق الإنسان في الدولة.
7- تسهيل المشاركة المستقلة للمجتمع المدني في العملية الديمقراطية , ورفع القيود المفروضة على حق التجمع وتكوين الجمعيات , وفقا للمعايير الدولية لحقوق الإنسان.
8- حماية العمال المهاجرين من الاستغلال وذلك بالتأكد من أن القوانين المحلية تضمن حماية حقوق العمال المهاجرين, وأن هناك قوانين وممارسات مطابقة للمعايير الدولية لحقوق الإنسان ، والتي تضمن حقوق العمال الوافدين خاصة الحق في حرية التنقل والحق في الحصول على مستوى معيشي ملائم.
9- اتخاذ التدابير اللازمة في ضوء قانون عام 2009 فيما يتعلق بإصلاح نظام الكفالة لحماية العمال في حالات النزاع مع صاحب العمل.

أما باقي التوصيات التي أعلنت الدولة أنه سيتم النظر فيها فهي :

1- دعوة دولة قطر لدراسة إمكانية التصديق على الاتفاقيات الدولية الأخرى , لاسيما العهدين الدوليين ، والاتفاقية الدولية لحماية حقوق العمال المهاجرين وأفراد أسرهم.

2- دعوة قطر للتوقيع و التصديق على الاتفاقية الدولية لحماية جميع الأشخاص من الاختفاء القسري ، والبروتوكول الاختياري الملحق باتفاقية مناهضة التعذيب وغيره من ضروب المعاملة أو العقوبة القاسية أو اللاإنسانية أو المهينة ، والبروتوكول الاختياري الملحق باتفاقية القضاء على كافة أشكال التميز ضد المرأة ، والتصديق على البروتكول الاختياري الملحق باتفاقية حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة.

3- النظر في الانضمام للاتفاقية الرئيسية التابعة لمنظمة العمل الدولية.

4- النظر في التصديق على اتفاقيتي منظمة العمل الدولية رقم 98 المتعلقة بحق التنظيم و المفاوضة الجماعية ، ورقم 100 المتعلقة بالمساواة في الأجور.

5- إعادة النظر في تحفظات الدولة على اتفاقية حقوق الطفل ، واتفاقية القضاء على كافة أشكال التمييز ضد المرأة ، واتفاقية مناهضة التعذيب بهدف سحبها.

6- دعوة الدولة إلى إعادة النظر في قانون الأسرة وقانون الجنسية ، لضمان المساواة بين الجنسين في مجال الطلاق والحصول على الجنسية عن طريق الانتماء.

7- مراجعة التشريعات المتعلقة بقانون الأسرة ، والقوانين المتعلقة بسلطة الأوصياء على النساء ، وتعديل أو إلغاء القوانين التي تميز ضد المرأة ولا تمنع العنف ضدها بما فيه الكفاية , بما في ذلك قوانين الجنسية وأنظمة الإسكان.

8- اعتماد خطة وطنية ضد العنف القائم على أساس الجنس , وتحديد ومعالجة المقاطع التي قد تكون تمييزية في التشريعات الوطنية , بما في ذلك قانون الجنسية والمعايير المتعلقة بالإسكان.

9- رفع سن المسؤولية الجنائية إلى 12 عاماً كحد أدنى تماشياً مع توصيات لجنة حقوق الطفل .

10- ضمان حماية حقوق وحريات العمال المهاجرين عن طريق تعزيز التشريعات الخاصة بالهجرة والتي تكفل حصول هذه الفئة الضعيفة على معاملة محترمة ولائقة , وحصولها أيضا بدون أي تمييز على الأنظمة الصحية والتعليمية ، والانضمام إلى الاتفاقية الدولية لحماية حقوق جميع العمال المهاجرين وأفراد أسرهم باعتبار أن ذلك الانضمام خطوة هامة في هذا الصدد.

11- إجراء المزيد من التغييرات على التشريعات الخاصة بنظام الكفالة ، وذلك لحماية حقوق العمال المهاجرين ، وإلغاء شرط موافقة رب العمل على مغادرة البلد.

وترى اللجنة الوطنية لحقوق الإنسان أن أغلب هذه التوصيات مطبق بشكلٍ أو بآخر في الدولة ، إلا أن الأمر يستلزم إعادة النظر في الكثير من الإجراءات المتخذة لمعالجة أوجه القصور التي ظهرت عند التطبيق .

أما عن الاتفاقيات الدولية التي دعت التوصيات إلى الانضمام إليها ، فإن اللجنة تدعو في كل تقاريرها إلى انضمام الدولة لها ، خصوصاً وأن كثير من نصوص هذه الاتفاقيات مطبق بشكل أو بآخر في الدولة ، ومن شأن انضمام الدولة لها وتصديقها عليها أن تزيد من ثقل تواجد دولة قطر على الصعيد الدولي عامةً ، وفى مجال حقوق الإنسان خاصةً.

تاسعاً : أنشطة اللجنة الوطنية لحقوق الانسان على المستويين الاقليمي والدولي :

تتمتع اللجنة الوطنية لحقوق الإنسان بالعضوية الكاملة في منظمات دولية وإقليمية هي ، لجنة التنسيق الدولية للمؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان (ICC) ، و منتدى آسيا باسفيك للمؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان (APF) ، والشبكة العربية للمؤسسات الوطنية لحقوق الانسان وعدة شراكات في إطار التعاون المتبادل لحماية و تعزيز حقوق الإنسان ، على النحو التالي :

أ- لجنة التنسيق الدولية للمؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان (ICC):

وهي رابطة دولية منشأة طبقاً لأحكام القانون السويسري ، تجمع كل المؤسسات الوطنية في العالم ، وتعمل على تقويتها ودعمها لكي تتماشى مع مبادئ باريس ، وتقدم الدعم الفني والمشورة لمساعدة المؤسسات على الانخراط في منظومة الآليات الدولية لحماية وتعزيز حقوق الإنسان من خلال قسم الآليات الدولية والإقليمية في المفوضية السامية لحقوق الإنسان ، و بذلك تعمل لجنة التنسيق الدولية (ICC) تحت ظل وإشراف الأمم المتحدة.

و تتألف لجنة التنسيق الدولية (ICC) من مكتب ، و ثلاث لجان أساسية ، هي :

1- لجنة الاعتماد ، والتي تتكون من أربعة أعضاء (مؤسسات وطنية) يمثلون المناطق الجغرافية الأربعة في العالم (الأمريكيتين – أوربا – أفريقيا - الآسيا باسفيك) و تقوم بتصنيف المؤسسات الوطنية و اعتمادها على الدرجة A أو B أو C ، من خلال دراسة قانون إنشاء كل مؤسسة وعملها ومدى تطابقه مع مبادئ باريس .

وتتمتع اللجنة الوطنية لحقوق الإنسان في قطر حالياً بعضوية هذه اللجنة حيث تمثل منطقة آسيا باسفيك فيها منذ عام 2010 ، وتترأس هذه اللجنة منذ عام 2012 .

2- لجنة الأعمال و حقوق الإنسان ، وهي لجنة مشكلة من فريق عمل يمثل المناطق الجغرافية الأربع في العالم ، وتتولى دراسة الآثار السلبية للأعمال التجارية على حقوق الإنسان.

3- لجنة الشؤون الإدارية و المالية ، وهي التي تتولى الأعمال الإدارية والمالية الخاصة بلجنة التنسيق.

ب- منتدى الآسيا باسيفك (APF):

وهي منظمة إقليمية منشأة طبقاً لأحكام القانون الأسترالي ، تجمع كافة المؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان في منطقة الآسيا باسفيك ، وتهدف إلى حماية وتعزيز حقوق الإنسان لشعوب منطقة آسيا والمحيط الهادي ، من خلال تعزيز التعاون ومشاركة الأنشطة بين المؤسسات الوطنية والأمم المتحدة والمنظمات غير الحكومية المعنية بحقوق الإنسان.

وقد حصلت اللجنة الوطنية لحقوق الإنسان على رئاسة منتدى الآسيا باسفيك خلال عام 2013، ولمدة عامين كما استضافت في شهر أكتوبر 2013 من ذات العام مؤتمر الأعمال الخاص بالمنتدى .

جـ- الشبكة العربية لمؤسسات الوطنية لحقوق الانسان :

الشبكة رابطة إقليمية منشأة من قبل اللجنة الوطنية لحقوق الإنسان كمؤسسة خاصة ذات نفع عام طبقاً للقانون القطري ومقرها الدوحة ، وتعنى بتقويم أواصر التعاون بين المؤسسات العربية المعنية بحقوق الانسان ودعم المؤسسات الجديدة التي تنشأ في الدول العربية .

د- اتفاقيات الشراكة الإقليمية والدولية:

قامت اللجنة منذ إنشائها بعقد اتفاقات شراكة مع العديد من المنظمات ومراكز الأبحاث المعنية بحقوق الإنسان وكذلك مع مؤسسات وطنية مماثلة بهدف التعاون وتبادل المعلومات حول أفضل الممارسات والخبرات ، وأيضاً تطوير وبناء قدرات الكادر الفني لديها.

وخلال عام 2013 قامت اللجنة بتوقيع اتفاقية تعاون مع والمفوضية القومية لحقوق الإنسان بالسودان ، واتفاقية تعاون أخرى بين اللجنة والمركز الأمريكي للتضامن العمالي الدولي وذلك لتعزيز التعاون بينهما في المجالات التي تعنى بحقوق الانسان عامة .

هـ- المؤتمرات والمنتديات والأنشطة الدولية:

شاركت اللجنة الوطنية لحقوق الإنسان في عدد من الفعاليات الدولية التي تتعلق بالتعاون الدولي والإقليمي خلال عام 2013 ، أهمها :

1- مراقبة الانتخابات الرئاسية في جورجيا .
2- الملتقى الاقليمي الثاني حول حركة حقوق الانسان في المنطقة العربية-تحديات الواقع وآفاق المستقبل .
3- مؤتمر تحت عنوان " تصنيف واعتماد المؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان من قبل لجنة التنسيق الدولية للمؤسسات الوطنية لحقوق الانسان ".
4- عقد دورة خاصة لإعداد مدربين في مجال حقوق الانسان بالتعاون مع مركز المعلومات والتأهيل لحقوق الانسان .

5- ورشة عمل حول آليات تفعيل ثقافة الوعي بالقانون في المجتمعات العربية على هامش منتدى الدوحة الثالث عشر .

6- منتدى الآسيا باسيفيك .

7- دورة التدريب الدبلوماسي حول (الدفاع عن حقوق الإنسان والعمال المهاجرين في الشرق الأوسط وآسيا) MFA & DTP .

القسم الرابع

الشكاوى والبيانات الإحصائية

قامت اللجنة الوطنية لحقوق الإنسان منذ بدء عملها بإنشاء آلية دائمة ومنظمة لتلقي شكاوى المواطنين والمقيمين والتعامل معها والتنسيق مع المؤسسات والجهات المعنية في الدولة بهدف إيجاد الحلول لها، وعملت دوماً على تطوير هذه الآلية سواء من حيث تنويع مصادر تلقي هذه الشكاوى . حيث تقوم اللجنة ببحث ودراسة هذه الشكاوى والالتماسات وتقصى الحقائق بشأن كل منها ومحاولة تسوية البعض منها بالطرق الودية، ومخاطبة الجهات المختصة بشأن بعضها للنظر في موضوعها واتخاذ اللازم قانوناً بشأنها، أو توجيه ذوي الشأن إلى الجهات المختصة بعد إرشادهم إلى السبل القانونية اللازمة لطرح شكواهم أمام هذه الجهات.

كما وفرت اللجنة للمتعاملين معها خدمة طلب الاستشارات القانونية بصفة يومية ودائمة ، سواءً بحضور الشخص للجنة أو عبر خطوط الهاتف الخاصة بها والخط الساخن ، وتقدم اللجنة هذه الاستشارات لطالبيها وتوضح لهم المراكز القانونية الخاصة بهم بشأن قضاياهم .وفيما يلي الشكاوى الواردة للجنة لعام 2013 على النحو الاتي :

أولاً : الشكاوى الواردة للجنة حسب النوع :

م	الموضوع	العدد	م	الموضوع	العدد	م	الموضوع	العدد
1	تظلم	971	13	طلب السكن	15	25	عدم اختصاص	2
2	نقل كفالة	385	14	طلب وظيفة	30	26	طلب علاج خارج البلاد	5
3	مستحقات مالية	169	15	تجديد إقامة	18	27	طلب تحويل زيارة إلى إقامة	3
4	موضوعات متنوعة	42	16	إعادة الجنسية	12	28	طلب شهادة حسن سير وسلوك	2
5	طلب مأذونية خروج	32	17	طلب زيارة عائلية أو إقامة عائلية	8	29	رفع من قوائم الممنوعين من السفر	1
6	طلب نقل كفالة + مستحقات مالية	56	18	إعادة للعمل	7	30	الزواج من الاجانب	1
7	مغادرة البلاد	53	19	عفو عن العقوبة	11	31	خطأ طبي	1
8	تعسف الكفيل	24	20	الاستعانة بمحامي	6	32	طلب الحصول على ضمان اجتماعي	3
9	مساعدات مالية	20	21	مغادرة البلاد + مستحقات مالية	16	33	عمل	2
10	أسباب التوقيف	2	22	بدل إيجار	1	34	طلب استقالة	1
11	تعليم	1	23	رفع من قوائم ممنوعي دخول البلد	4	35	طلب استقدام	1
12	إفراج صحي عن سجين	1	24	طلب إلغاء قرار إبعاد	22	36	طلب تأشيرة	1
الاجمالي/1929								

ثانياً: الشكاوى الواردة للجنة حسب الجنس :

م	الجنس	العدد
1	ذكر	1601
2	انثى	328
الاجمالي		1929

ثالثاً: الشكاوى الواردة للجنة حسب الجنسية :

م	الجنسية	العدد	م	الجنسية	العدد	م	الموضوع	العدد
1	مصر	323	25	فلسطين	13	49	سنغافورا	1
2	فلبين	312	26	الجزائر	14	50	أسبانيا	3
3	الهند	204	27	كندا	8	51	ألمانيا	3
4	دولة قطر	137	28	الأردن	20	52	أوكرانيا	1
5	سوريا	104	29	المملكة المتحدة	15	53	إيران	2
6	سريلانكا	91	30	كينيا	14	54	تركيا	2
7	المغرب	85	31	إثيوبيا	6	55	توجو	2
8	نيبال	63	32	غانا	12	56	روسيا	1
9	بنغلاديش	40	33	استراليا	3	57	رومانيا	2
10	باكستان	39	34	إيطاليا	2	58	صربيا	2
11	تونس	41	35	إريتريا	6	59	العراق	6
12	لبنان	33	36	الولايات المتحدة	11	60	فرنسا	7
13	نيجيريا	135	37	مملكة البحرين	4	61	نيوزيلاند	1
14	السودان	25	38	جمهورية التشيك	1	62	اليمن	4
15	الأرجنتين	1	39	الامارات العربية المتحدة	1	63	المملكة العربية السعودية	6
16	الصومال	2	40	اليونان	2	64	اندونيسيا	3

17	أوزبكستان	1	41	أوغندا	6	65	بلجيكا	1
18	بيرو	1	42	تايلند	1	66	جامبيا	1
19	جنوب افريقيا	4	43	جورجيا	2	67	الدنمارك	1
20	سلطنة عمان	1	44	كازاخستان	1	68	كامبوديا	1
21	الكاميرون	83	45	ليبيا	1	69	ليبيريا	1
22	ليتوانيا	1	46	ماقدونيا	1	70	مالي	1
23	ماليزيا	1	47	مينمار	1	71	نورواى	1
24	نيجر	3	48	هولندا	1			
الاجمالي/1929								

القسم الخامس

توصيات اللجنـــة

توصيات اللجنـــة

1. ضرورة الإسراع في دراسة انضمام دولة قطر إلى العهدين الدوليين للحقوق المدنية والسياسية والحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية، والاتفاقيات الدولية ذات الصلة.
2. الاسراع في تفعيل دور وعمل المحكمة الدستورية وإعادة النظر في العديد من القرارات الادارية المحصنة من رقابة القضاء القطري .
3. التوعية في مجال الألتزام بمعايير السلامة والأمان في مواقع العمل وفي المرافق العامة وأماكن ألعاب الأطفال في حدائق الدولة .

4. زيادة عدد الأطباء في بعض الأقسام وتنوع التخصصات لإيفاء عدد المرضى المراجعين للمستشفيات والعيادات داخل الدولة، والعمل على توسعة المستشفيات لإستقطاب أكبر عدد ممكن من المرضى وتوافر الغرف والأسرة بشكل دائم.
5. إعداد البرامج التدريبية والتثقيفية اللازمة لموظفي الإستقبال في كافة وزارات ومؤسسات الدولة وكيفية تعاملهم مع الجهور وتقديم المساعدة اللازمة لهم.
6. العمل على إدماج المسنين في المجتمع وتوفير فرص العمل تتناسب مع قدراتهم وتشجيعهم على عمل بعض المشاريع الصغيرة والحرف اليدوية التي تساعدهم على الإنتاج ودخل مورد رزق مستقل بهذه الفئة.
7. تفعيل البرامج الإعلامية الخاصة بالتوعية والتثقيف حول دور الأسرة أولاً في رعاية المسن والاهتمام به، وكذلك حضور الورش والدورات التدريبية التي تقوم بها بعض الجهات الحكومية ومؤسسات المجتمع المدني حول المسن وإشراك المسنين في هذه الفعاليات.
8. إنشاء مركز صحي متكامل خاص بهذه الفئة (المسنين) مع توفير الكادر الطبي الذي يستطيع التواصل والتشخيص الصحيح لحالاتهم الصحية والنفسية وتعريفهم بجميع احتياجاتهم في المجتمع .
9. ضرورة سرعة الإنتهاء من المشروعات الخاصة بالصرف الصحي خصوصاً في المناطق التي تعاني منها ، حيث لاتجد اللجنة ثمة مبرراً للتأخر أو التباطؤ في ذلك ، فدولة قطر على المستوى الرسمي لاتبخل بأي دعم مع توافر الإمكانيات المادية والبشرية .
10. ضرورة إخلاء الأحياء السكنية وسط العوائل من العمال وتشديد الاجراءات المتبعة لمواجهة مخالفات سكن العمال داخل الاحياء السكنية ، لما تمثله هذه المشكلة من خطورة اجتماعية وصحية وبيئية مع توفير سكن بديل للعمال تراعى فيه كافة الاشتراطات الصحية والإنسانية بما يكفل العيش الكريم لهم.
11. لازالت اللجنة توصي نحو الإسراع في تعديل القانون رقم 8 لسنة 2009 بشأن إدارة الموارد البشرية ، والقانون رقم 24 لسنة 2002 بشأن التقاعد والمعاشات بما يتفق مع قيم وثوابت المجتمع وتطلعات مواطنيه ، حيث أن كلا القانونيين بينها إرتباط وثيق بحقوق الانسان فالاول بإعتباره متعلقاً بالحق في حياة كريمة والثاني لإرتباطه بحق العمل .
12. ضرورة سرعة إصدار قانون لتنظيم الأنشطة الإعلامية يتفق والمعايير الدولية للحق في حرية الرأي والتعبير الذي سيعزز بصدوره من ممارسة هذا الحق .
13. ضرورة الاسراع في زيادة معاشات الضمان الاجتماعي بشكل يضمن للمستفيد العيش الكريم في ظل غلاء المعيشة في دولة قطر .
14. ضرورة الإسراع في الانتهاء من المشروعات المرورية اللازمة للقضاء على التكدس المروري في أسرع وقتٍ ممكنٍ ، مع استخدام أساليب غير تقليدية في مواجهة حالة الزحام الناتجة عن هذه المشروعات .

15. تقديم الدعم المادي والتقني للمزارع القطري للنهوض بالقطاع الزراعي في الدولة .
16. دراسة تطبيق نظام الاستزراع السمكي لتحقيق الاكتفاء الذاتي من الاسماك بقصد الحفاظ على المخزون السمكي من الاستنزاف في البلاد .
17. إعادة النظر في الضوابط والشروط المقررة لانتفاع المرأة القطرية المطلقة خاصةً بشرط مضي خمس سنوات من تاريخ الطلاق لما تم رصده من قبل اللجنة واستقبال شكاوي المتضررين نحو هذا الشأن.
18. ضرورة إصدار تشريع من الجهات المعنية يلزم مالكي الأراضي الفضاء غير المستغلة وسط الأحياء السكنية(التي تكون عرضه لتجمع مخلفات البناء ، ومنبتاً للأعشاب، و الحشرات الزاحفة الضارة والسامة) بتسويرها ووضع لافتة ببيانات المالك عليها ، مع مسؤوليته عنها ، وتكون إزالة أية مخالفات بيئية تقع فيها أو عليها على حساب المالك ، بخلاف الغرامة المالية .
19. أهمية تعاون الجهات المعنية بالدولة مع منظمات المجتمع المدني ذات الصلة للقيام بحملات ارشادية وتوعوية لأهمية نظافة خزانات المياه وعمل الصيانة الدورية لها والطرق المثلى لتنظيفها ، والشروط الرئيسية الواجب توافرها في خزانات المياه وذلك للمحافظة على الصحة العامة ولخطورة تلوثها وما تسببه من الاصابة بالعديد من الامراض المعدية والخطيرة .
20. زيادة التوعية والحملات الارشادية لراغبي التخييم ، مع ضرورة معاقبة المخالفين بعقوبات رادعة حفاظاً على البيئة .
21. أهمية الاستفادة من السيارات المهملة ، واستغلالها اقتصادياً وتشجيع المستثمرين على الاستثمار في مخلفات السيارات ،حيث أن مكونات السيارات توفر المواد الخام لمصانع الحديد والزجاج والكيماويات.
22. سرعة الانتهاء من مشاريع البنية التحتية والمشاريع العمرانية في مختلف مناطق الدولة ، مع البدء في إعداد الخطط والاستراتيجيات الخاصة بالمناطق التي تعاني من نقص أو فقر في الخدمات تمهيداً لبدء مشاريع التنمية العمرانية بها مع التشديد على الجدول الزمني للانتهاء منها في أسرع وقت ممكن .
23. تكثيف حملات الرقابة على المطاعم والمقاهي والمخابز لضمان التزامها بالاشتراطات البيئية والصحية حفاظاً على البيئة والصحة العامة ، مع توقيع وتغليظ العقوبات على المخالفين، مع حظر استخدام الأكواب والأكياس البلاستيكية في تقديم المشروبات الساخنة وتعبئة الخبز لخطورتها على الصحة حسبما أثبتت الدراسات العلمية ذلك.
24. اهتمام إدارة الثروة الحيوانية بوزارة البيئة بوضع خطط وقائية استباقية لمنع وصول فيروس كورونا إلى الإبل في دولة قطر بعد اكتشاف إصابة الإبل بهذا الفيروس في المملكة العربية السعودية مطالبين الجهة المعنية بتوقيع كشف على الإبل وتخصيص عيادات بيطرية متنقلة لفحص الإبل والتأكد من سلامتها خصوصا من العزب الجوالة التي تنتشر في كثير من مناطق الدولة سيما تلك المحاذية للحدود السعودية .